
أجوِبةُ اللَقاءِ المفتوح
مع فضيلة الشيخ
أبي همام بكر بن عبد العزيز الأثري
حفظه الله
مؤسسة القابضون على الجمر الإعلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

موجز الكلام في

إجابة سؤالات شبكة سنام الإسلام

الحمد لله القائل: (وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ), والصلاة والسلام على من بالمؤمنين رءوف رحيم, وعلى آله وصحبه ومن سار على الهدي القويم, والصراط المستقيم, أما بعد:

فلقد دعاني بعض إخواننا في شبكة سنام الإسلام المباركة لإجراء لقاء مع الأعضاء, والتواصل عبره مع عدد من أفاضل الإخوة القراء, فأجبتهم لذلك, ولستُ أهلاً لذلك, من باب إدخال السرور, على أبطال الإسلام وأنصار أهل الثغور.

ثم جُمعت الأسئلة وبُعثت للعبد الفقير, فهالني عددها ووجدتها ذات كم كبير, فغربلتها وانتقيت منها ما غلب عليه الطابع العلمي, أو النفع العملي, وتجاوزت كثيراً من الأسئلة التي تتعلق بشخص الفقير أو عدد من الشخصيات, أو المستلهمة للنصائح والإرشاد والتوجيهات, إذ أن بعضها يستغني عنه طلاب العلم المجدون, وبعضها الكلام فيه ذو شجون.

أضف إلى ذلك أنني قمت بحذف الأسئلة المتكررة أو ذات المعنى الواحد, واكتفيت بالإجابة على أحدها حتى لا نكثر تسويد الكاغد.

فعلى من لم يجد نص سؤاله من إخواني, أن يعذرني فيما قام به بناني, من حذف أو إزاحة, لأجل المصلحة الراجحة. والله ولي التوفيق.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد, وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب: أبو همام الأثري

1433هـ –2012م

::

السؤال الأول: من أبي دجانة المقدسي : اكرمكم الله شيخنا الفضيل أبا همام:

أ- السؤال الاول: هل شرطة حماس كفار بالتعين؟

ب- السؤال الثاني: ما موقفكم من الجماعات الجهادية بغزة وما الجماعة التي تنصح بالأنضواء تحت رايتها ؟

الجواب

أكرمك الكريم يا أبا دجانة, وجعلك الله من أهل الديانة والأمانة..

أما عن جوابي على سؤالك الأول فأقول:

إن الذي أختاره في حكم شرطة حكومة حماس وجنودها, هو الذي أختاره في حكم شرطة بقية الدول المرتدة وجنودها؛ وهو أنهم طائفة كفر, أي: أن الأصل فيهم الكفر.

وقد بينت ذلك في فتوى لي في منتدى الأسئلة في منبر التوحيد والجهاد, برقم: (3705), وقد عُنون لها بـ " ما حكم شرط الطواغيت وجنودهم؟". فراجعها –أخي الحبيب– إن أحببت.

وأما عن جوابي على سؤالك الثاني فأقول: إن موقفنا من الجماعات السلفية الجهادية في غزة هو موقف التأييد والنصرة والولاء, قال الله تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) [التوبة: 71].

وما نحن إلا خدم لأمثالهم, فهم الذين نفاخر بهم, ونعقد الأمل بعد الله عليهم.

نسأل الله أن يوحدهم وينصرهم ويمكن لهم في الأرض, اللهم آمين.

وأما الجماعة التي أنصح إخواني في أكناف بيت المقدس بالانضواء تحت رايتها, فإني لم أر أصفا راية من راية جماعة التوحيد والجهاد –نحسبهم والله حسيبهم–, فيا حبذا الموت تحت تلك الراية!

السؤال الثاني من محب سيد قطب :

أ– السؤال الأول : عندما يتساءل أحد الإخوة عن سبب التفريق في الحكم بين حكومة غزة وحركة حماس أجيبه بأن الحكم على حركة حماس انطلاقا من ميثاقها والحكم على حكومة غزة انطلاقا من دستورها الذي تحكم وتتحاكم إليه, فهل هذا الجواب صحيح؟

ب- **السؤال الثاني**: في ظل إعلان دستور إسلامي هل يجوز تطبيقه بالتدرج في وسط كان يحكم بالقوانين الوضعية لعدة عقود؟ أم تطبق الشريعة الإسلامية دفعة واحدة؟

ج- **السؤال الثالث**: ما هو الموقف الشرعي من الإنتخابات والترشح في ظل دستور إسلامي ينص على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الوحيد للتشريع؟

د - **السؤال الرابع**: ما حكم بعض الوزراء في الدول التي تحكم بدستور وضعي واقصد من يتولو وزارات ليس لها علاقة بالتشريع المخاف للشريعة الإسلامية مثل وزارة البيئة والصحة مثلاً؟

الجواب

نسأل الله أن يرحم الشيخ سيد قطب ويسكنه فسيح جناته, وأن يجعلك يا محب سيد قطب من فرسان الدين وكماته.

أما عن جوابي على سؤالك الأول فأقول: إن الحكم على فرد ما, أو جماعة ما, أو دولة ما, إنما هو عائد على الأقوال والأفعال التي تصدر عن المحكوم عليه, فإن الأحكام الدنيوية منوطة بالأقوال والأفعال.

وعلى ذلك يُحكم بالإسلام الحكمي أو نقضه, إذ أن علينا الظواهر, والله تعالى يتولى السرائر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فالمرتد: كل من أتى بعد الإسلام من القول أو العمل بما يناقض الإسلام بحيث لا يجتمع معه".اهـ [الصارم المسلول ص459].

وقال أيضاً رحمه الله: "وإذا لم يكن علم الإيمان المفروض صفة لقلب الإنسان لازمة له لم ينفعه، فإنه يكون بمنزلة حديث النفس وخواطر القلب، والنجاة لا تحصل إلا بيقين في القلب، ولو أنه مثقال ذرة، هذا فيما بينه وبين الله. وأما في الظاهر فيجري الأحكام على ما يُظهره من القول أو الفعل".اهـ **[الصارم المسلول ص370]**.

وعليه فإننا نحاكم الأشخاص بأقوالهم وأفعالهم, والعرب تقول: "من فمك أدينك".اهـ

إذا عرفت ذلك عرفت أن مؤاخذة حكومة حماس بما جاء في دستورها الذي تحكم به, وأن مؤاخذة حركة حماس بما جاء في ميثاقها الذي تتبعه هو عين الصواب.

وهاهنا يجدر التنبيه إلى أننا عندما نحكم على الحاكم بالقوانين الوضعية من حماس بالكفر لا يعني بالضرورة أننا نكفر حركة حماس!

كذا لو حكم بالقوانين الوضعية رجل من الإخوان المسلمين لا يعني بالضرورة أننا نكفر جماعة الإخوان المسلمين.

فمناط التكفير واضح منضبط يُكفر من جاء به ممن توفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع, ولا يعني ذلك سحب حكم التكفير على جماعته التي ينتمي إليها, قال الله تعالى في أكثر من موطن من كتابه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

وأما عن جوابي على سؤالك الثاني فأقول: لا يجوز شرعاً تقنين الشريعة الإسلامية, وراجع في ذلك ما سطره الشيخ بكر أبو زيد في كتابه "فقه النوازل" **1/27-98** فقد أجاد وأفاد.

ثم إن الواجب على الموحد أن ينفذ أوامر الله وأحكامه الفورية على الفور, لا على التراخي ولا على التدرج ولا على التشهي والتخير!

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: 36].

فإن الله الذي فرض الحكم بما أنزل الله, لم يأذن بالتدرج في الحكم بما أنزل الله, وإن الله الذي كفر الحاكم بغير ما أنزل الله, لم يعذر المتدرج في الحكم بما أنزل الله.

ولو أن رجلاً قال: "اليوم أصلي أربع صلوات لغير الله, وصلاة لله, وغداً أصلي ثلاث صلوات لغير الله, وصلاتين لله, وبعد غد أصلي صلاتين لغير الله, وثلاث صلوات لله, واليوم الذي بعده أصلي صلاة لغير الله, وأربع صلوات لله!". لما اختلف أحد في تكفيره, فكذا الحكم في المتدرج في الحكم بالشريعة محل الحكم بالقوانين الوضعية.

عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لتنتقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضا: الحكم, وآخرهن الصلاة) [أخرجه ابن حبان في صحيحه وصححه الألباني].

وأما عن جوابي على سؤالك الثالث فأقول: إن هذه الطرق التي ينصب الناس فيها حكامهم اليوم ليست من الإسلام في شيء, وإنما هي بدعة غربية مستوردة من اليهود والنصارى, وقد جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم). قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال (فمن؟!) [متفق عليه].

وأما الطريقة الشرعية في تنصيب الإمام المسلم الذي اجتمعت فيه شروط الإمامة, فهي اتفاق عدد من أهل الحل والعقد, لا اجتماع الدهماء والعامة من الناس!

ولقد اختلف أهل العلم في العدد الكافي من أهل الحل والعقد في تنصيب الإمام, فمن قائلٍ بإجماع أهل الحل والعقد جميعهم، وهذا قول أحمد في رواية إسحاق بن إبراهيم قال أحمد: "الإمام الذي يجتمع قول أهل الحل والعقد عليه".اهـ [الأحكام السلطانية: 23].

ومن قائلٍ بأنه تكفي بيعة أهل الحل والعقد الذين يتيسر اجتماعهم، وبهذا قال الإمام النووي رحمه الله: "العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر اجتماعهم".اهـ [انظر: الروضة ونهاية المحتاج].

وقال في شرح مسلم –بعد أن ذكر تأخر علي بن أبي طالب عن بيعة أبي بكر رضي الله عنهما–: "ومع هذا فتأخره ليس بقادح في البيعة ولا فيه، أما البيعة فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط لصحتها مبايعة كل الناس ولا كل أهل الحل والعقد، وإنما يشترط مبايعة من تيسر اجتماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس".اهـ [77/12].

ونقله الشوكاني عن أبي محمد الجويني والد إمام الحرمين [انظر إرشاد الفحول:161الطبعة الأولى للمكتبة التجارية].

ويفهم من كلام الماوردي أنه يقول به حيث قال: "وإنما صار من يحضر ببلد الإمام متولياً لعقد الإمامة عرفاً لا شرعاً، لسبوق علمهم بموته، ولأن من يصلح للخلافة في الأغلب موجودون في بلده".اهـ [الأحكام السلطانية: 6]

وقال القلقشندي رحمه الله: "وهو الأصح عند أصحابنا الشافعية".اهـ [مآثر الإنافة 44/1].

ومن قائلٍ أنها تنعقد بأربعين من أهل الحل والعقد, قياساً على الجمعة, وهو لبعض علماء الشافعية ومنهم الحليمي في المنهاج، قال: "فإن لم يكن لمن جمع شرائط الإمامة عهد من إمام قبله، واحتيج إلى نصب إمام للمسلمين فاجتمع أربعون عدلاً من المسلمين، أحدهم عالم يصلح للقضاء بين الناس، فعقدوا لرجل جمع الشرائط التي تقدم ذكرها، بعد إمعان النظر والمبالغة بالاجتهاد، ثبتت له الإمامة ووجبت طاعته ".اهـ [نقلاً عن النويري في نهاية الأرب 3/6 طرق انتهاء ولاية الحكام 156].

ومن قائلٍ أنها تنعقد بخمسة، وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين من أهل البصرة والقاضي عبد الجبار المتوفى 415هـ، واستدلوا بأن بيعة أبي بكر انعقدت بخمسة وهم: "عمر وأبو عبيدة وبشير بن سعد وسالم مولى أبي حذيفة وأسيد بن حضير رضي الله عنهم"، ولأن عمر جعلها شورى في ستة ليعقدها أحدهم برضا الخمسة.

ومن قائلٍ أنها تنعقد بثلاثة، وهذا قول بعض علماء الكوفة ذكره الماوردي، ووجهه أنهم جماعة فلا تجوز مخالفتهم، ويتولاها أحدهم برضا الاثنين فيكونوا حاكماً وشاهدين كعقد النكاح يصح بولي وشاهدين.

ومن قائلٍ أنها تنعقد باثنين. ذكره الجويني ولم ينسبه لأحد ولا ذكر دليله، فإن كان المراد اثنين برضا الثالث، فهو القول السابق.

ومن قائلٍ أنها تنعقد بواحد من أهل الحل والعقد مطلقاً. وهذا قول أبي الحسن الأشعري كما ذكر البغدادي، وابن حزم في "الفصل" 85/3, وهو قول الإيجي في "المواقف", والقرطبي في "الجامع لأحكام القرآن 269/1, والباقلاني, وغيرهم, واستدلوا: ببيعة أبي بكر إذ أن عمر هو الذي بايعه.

وبقول العباس لعلي يوم السقيفة: "امدد يدك أبايعك، فيقول الناس: عم رسول الله بايع ابن عمه، فلا يختلف عليك اثنان" وبأن العقد حكم، وحكم الواحد نافذ.

كما استدل ابن حزم بأن أهل الشورى الذين عهد إليهم عمر تبرؤوا من الاختيار وجعلوه إلى واحد، وهو عبد الرحمن بن عوف، قال "فقد صح إجماعهم على أن الإمامة تنعقد بواحد".اهـ

ومن قائلٍ أنها تنعقد بواحد بشرط حصول الشوكة ببيعته، وهذا قول الجويني والغزالي.

قال الإمام الغزالي رحمه الله: "ولو لم يبايعه غير عمر وبقي كافة الخلق مخالفين، أو انقسموا انقساماً متكافئاً لا يتميز فيه غالب عن مغلوب لما انعقدت الإمامة، فإن شرط ابتداء الانعقاد قيام الشوكة وانصراف القلوب إلى المشايعة".اهـ [فضائح الباطنية: 176-177].

وقال الإمام الجويني رحمه الله: "ولكني أشترط أن يكون المبايع ممن تفيد مبايعته مُنةً واقتهارا".اهـ [الغياثي: 72]

ومن قائلٍ أن المعتبر هو بيعة جمهور أهل الحل والعقد الذين بهم يتحقق حصول الشوكة والقوة والعصبية، وهذا قول الإمام ابن خلدون [انظر: المقدمة], والإمام النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم.

فهذه مجمل أقوال أهل السنة والجماعة في هذه المسألة, ليس فيها ما عليه الناس اليوم في تقليدهم الأعمى لليهود والنصارى, والله المستعان.

وأما جوابي على سؤالك الرابع, فأقول: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص: 8].

فحكم الله تعالى على الحاكم (فِرْعَوْنَ), والوزراء (هَامَانَ), والجنود (جُنُودَهُمَا) بالكفر والشرك (كَانُوا خَاطِئِينَ).

فالوزير كما قال الإمام ابن منظور رحمه الله: "حَبَأُ الملك الذي يحمل ثقله ويعينه برأيه.. ووازره على الأمر: أعانه وقواه, والأصل: آزره.. وفي التنزيل العزيز: (وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي).. الوزير: في اللغة اشتقاقه من الوَزَرِ. والوزر: الجبل الذي يعتصم به ليُنجى من الهلاك, وكذلك وزير الخليفة معناه الذي يعتمد على رأيه في أموره ويلتجئ إليه, وقيل: قيل لوزير السلطان وزيرٌ لأنه يَزِرُ عن السلطان أثقال ما أُسند إليه من تدبير المملكة, أي: يحمل ذلك".اهـــ [لسان العرب 288/9 باختصار يسير].

أضف إلى ذلك أن الوزير في الحكومات المرتدة يُقسم على احترام الدستور والقوانين الوضعية حال توليه لمنصبه, فقد جاء في دساتيرهم على خلاف يسير في صيغة القسم: " أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للوطن وللأمير وأن أحترم الدستور وقوانين الدولة".اهـــ

قال شيخنا أبو محمد المقدسي فك الله أسره: "فلا شك أن هذه المناصب درجات متفاوتة في الزندقة والإلحاد والكفر، وتتنوع مهامهم في نصرة الشرك وأهله، وحرب التوحيد وأهله، وقد تكون صريحة عند بعضهم، خفيّة عند آخرين، ولكنهم جميعاً متعاونون على نحر التوحيد وصيانة الشرك والتنديد، بإرساء قواعد الياسق وحفظ قوانينه واحترامها.. وهذا واضح بين معلوم من أهداف وأسس الوزارة ومجلس الوزراء لا يجادل فيه إلاّ جاهل".اهـــ [كشف النقاب عن شريعة الغاب ص157].

فالوزير في هذه الحكومات المرتدة كافر؛ إلا أن يكون غير موالي للطاغوت, ولا يناصره في شيء على الموحدين, ولا يقسم على احترام الدستور والقوانين الوضعية, ولا يقترف شيئاً من نواقض الإسلام, والله أعلم.

السؤال الثالث من مقاومة من شبكة حنين:

سؤال للشيخ: فضيلة الشيخ: يقول الله تعالى سورة طه آية رقم **44** (فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى).

بالله عليك يا فضيلة الشيخ انظر كيف طلب الله من موسى عليه السلام أن يجادل فرعون ويخاطبه بالتي هي أحسن رغم أن موسى عليه السلام هو أفضل منك ورغم أن فرعون هو أسوء من حماس!

فلماذا أنتم تستعملون الغلظة والشدة مع إخوانكم في حماس؟ وبارك الله فيك

الجواب

بارك الله فيك على هذه النصيحة, وهذه الكلمات الواضحة الصريحة..

ولكن يجب أن يُعلم أن الغلظة والشدة على طرف معين شيء, والحكم عليه بحكم الشرع شيء آخر.

فلا يُقال لمن حكم على طرف معين بما ظهر له من واقعهم والأدلة الشرعية التي تتنزل عليهم بأنه صاحب غلظة وشدة, فضلاً من أن يُؤمر بتخفيف الحكم عليهم بهذه الحجة أو بمثلها!

ونحن عندما نكون صريحين مع حكومة حماس, ونبين لها تلك النواقض التي قارفتها وارتكبتها, وننصحها بالأوبة والتوبة, فإننا قد ألنا لها وأحسنا, بعكس ما لو غششنا وكتمنا مداهنة لها في الدنيا ثم إلى العذاب الشديد في الآخرة! فهذه هي الغلظة والشدة على الحقيقة, وإن العرب تقول: "صديقك من صَدَقَك لا من صّدقك!".

وأما ذهاب موسى عليه السلام لفرعون ونصيحته له, فهي على مراحل كما بين الله تعالى ذلك في كتابه, فقال الله تعالى: (فقولا له قولاً ليّنا لعله يتذكر أو يخشى) [طه: 44].. فبدأ معه بالقول اللين استجابة لأمر الله فقال: (هل لك إلى أن تزكّى وأهديك إلى ربك فتخشى) وأراه الآيات والبينات..

فلما أظهر فرعون التكذيب والعناد والإصرار على الباطل، قال له موسى كما أخبر تعالى: (لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر وإني أظنك يا فرعون مثبورا) [الإسراء: 102].

قال الإمام الطبري رحمه الله: "قال بعضهم: معنى ذلك: إني لأظنك يا فرعون هالكا... وقال آخرون: معناه: مخبولا لا عقل له".اهـ

بل ويدعو عليهم قائلاً: (ربنا إنك آتيت فرعون وملأه زينة وأموالاً في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم) [يونس: 88].

فاللين –إذن– إنما هو مع الجاهل, لا المكابر والمصر على الباطل! وإن كان فرعون في بداية الأمر قد فسح المجال لموسى عليه السلام ليوصل له دعوته ونصحه, واستمع له ولما جاء به, وهيئ المكان والزمان لذلك, كما أخبر الله عن ذلك فقال: (قَالَ أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَا مُوسَى (57) فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ

مَوْعِدًا لَا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ مَكَانًا سُوًى (58) قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى (59) فَتَوَلَّى فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى (60)) **[طه]**.

فإن حكومة حماس تكبرت حتى على السماع –مجرد سماع– من أهل الحق, فقتلت من قتلت منهم, وكان على رأسهم الشيخ أبو النور المقدسي رحمه الله, ولم تقم حتى بتقديمه لقانونهم الذي يعبدونه! وأسرت من أسرت, ولا يزال فضيلة الشيخ أبو الوليد المقدسي فك الله أسره في غياهب سجونهم, بل إني أذكر أمراً لم يُذع من قبل, وهو: أن أحد المشايخ الأفاضل الذي عرف بالعلم والعمل كتب رسالة مناصحة لحكومة حماس, ووصلت الرسالة لأحد كبراء هذه الحكومة المتكبرة, فلم يكلف نفسه قراءة الرسالة, ولا حتى قبولها! بل ردها مغلقة كما وصلته على من أوصلها إليه! فأي كبر وتجبر فوق هذا؟!

قال شيخنا أبو محمد المقدسي فك الله أسره: "فالذين يدندنون على نصوص الرفق واللين والتيسير على إطلاقها ويحملونها على غير محملها، ويضعونها في غير موضعها، ينبغي لهم أن يقفوا عند هذه القضية طويلاً، ويتدبروها ويفهموها فهماً جيداً.. إن كانوا مخلصين..

وليعلموا بعد ذلك جيداً، أن من كُلم بشتى الأساليب وأغلبها من أساليب الرفق واللين، سواء عن طريق الرسائل والكتب أو مباشرة ومواجهة عن طريق كثير من الدعاة، وبُيّن له أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر.. وعلم بأنه لا يجوز له الحكم بغير شريعة الله.. ولكنه برغم ذلك يصر ويستكبر.. وإن كان في ظاهره في كثير من المناسبات يضحك على أذقان المساكين بوعوده الفارغة الكاذبة وكلماته المعسولة وحججه الواهية الزائفة.. ولسان حاله يكذب مقاله. وذلك بإقراره وسكوته عن ازدياد الكفر والفساد في البلاد والعباد يوماً بعد يوم.. وتشديده على الدعاة والمؤمنين، وتضييقه على المصلحين ورصده لهم بأجهزة مخابراته وشرطته.. وتوسيعه في الوقت ذاته على كل محارب لدين الله، وتسهيل وسائل الفساد والإفساد لأعداء الله بل وتسخير وسائل الإعلام لهم ولفسادهم ولإلحادهم.. وإصدار القوانين واللوائح التي تعاقب كل

من هجم على ياسقه العصري الوضعي الشركي أو أعلن الكفر والبراءة منه أو تنقصه أو بيّن باطله للناس.. وإصراره على إبقائه الحاكم الذي يفصل بين العباد في دمائهم وأموالهم وفروجهم، رغم ما هو مشحون به من الكفر البواح.. وعدم استسلامه لشرع الله وتحكيمه مع علمه بوجوب ذلك ومطالبة المصلحين به.. فمثل هذا لا تجوز مداهنته أو مهادنته أو مجاملته أو تبجيله بألقابه أو تهنئته بالأعياد والمناسبات أو إظهار الولاء له أو لحكومته.. بل لا يقال له إلا كما قال إبراهيم والذين معه لقومهم: إنا برءاء منك ومن دستورك وقوانينك الشركية وحكومتك الكفرية.. كفرنا بكم.. وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى ترجعوا إلى الله وتستسلموا وتنقادوا لشرعه وحده.. ويدخل في ذلك أيضاً التحذير من موالاتهم ومن الدخول في طاعتهم والاطمئنان إليهم والمشي في ركابهم وتكثير سوادهم عن طريق الوظائف التي تعينهم على باطلهم أو تثبت حكوماتهم وتحفظ أو تنفذ قوانينهم الباطلة كالجيش والشرطة والمباحث وغير ذلك.." اهـ [ملة إبراهيم ص26-27].

السؤال الرابع من **محب البغدادي والمهاجر** من شبكة حنين

ما هي نصيحتكم للمجاهدين في غزة؟

الجواب

رحم الله الشيخين البغدادي والمهاجر, وجعلك الله خير سائر على طريقهما ومثابر..

أما عن نصيحتي للمجاهدين من أصحاب المنهج الحق في غزة فقد سطرت خلاصتها في رسالتي التي عنونتها بـــ "رسالة تأييد لجماعة التوحيد", فطالعها تجد بغيتك فيها بعون الله, وساهم في نشرها على إخوانك ومن بطرفك إن وجدت فيها حقاً وصدقاً, ولقد صح فيما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أبدع بي فاحملني فقال: (ما عندي), فقال رجل: يا رسول الله أنا أدله على من يحمله, فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من دل على خير فله مثل أجر فاعله). وبالله التوفيق.

السؤال الخامس من أبي عبيد الله

أ- السؤال الأول: أنا أعمل محفظا للقرآن الكريم متطوع في وزارة الأوقاف والشئون الدينية التابعة لحكومة حماس فهل يجوز ذلك؟ وبماذا تنصحوني إن شاء الله؟ وجزاكم الله خيرا

ب- السؤال الثاني: هل تنصحني بالانضمام لصفوف القسام؟ وهل كتائب القسام تعتبر راية جاهلية؟ وبماذا تدلني جزاك الله عني كل خير؟

ج- السؤال الثالث : قال الشيخ أبو سعد العاملي حفظه الله: أن حكومة حماس مرتدة قيادة وجنودا، فهل توافقه؟ إني أحبك في الله

الجواب

أحبك الله الذي أحببتني من أجله يا أبا عبيد الله, وجعلك الله من خلص أجناد الله.. اللهم آمين.

أما عن جوابي على سؤالك الأول, فأقول: إن العمل محفظاً للقرآن أو مقرئاً له في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية التابعة لإحدى الحكومات المرتدة كحكومة حماس – مثلاً–, فلا أرى حرجاً في ذلك, على أن الأفضل الاستقلالية في تحفيظ القرآن وتعليمه للناس, ولقد جاء عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه), وفي رواية: (إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه).

قال: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج قال وذاك الذي أقعدني مقعدي. [أخرجه البخاري]

إلا أن يشترطون عليك أن تلبس الحق بالباطل على الناس, أو أن توافقهم في مذهبهم وآرائهم, فعند ذلك يمنع ذلك العمل لما تضمنه من شروط باطله, وقد جاء من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا: (..ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله؟! ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وإن كان مائة شرط كتاب الله الحق وشرط الله أوثق) [متفق عليه].

وأوصيك بأن تصدع بالحق حيثما كنت, وتعلم الناس القرآن علماً وعملاً, قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "ومن فَقَّهه في دينه فقد أراد به خيراً إذا أريد بالفقه العلم المستلزم للعمل، وأما إن أريد به مجرد العلم فلا يدل على أن من فقه في الدين فقد أريد به خيراً".اهـــ [مفتاح دار السعادة 60/1].

وأما جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: إن راية القسام وإن كانت في يوم من الأيام راية إسلامية, وكان الشيخ عز الدين القسام رحمه الله من المشايخ المجاهدين, إلا أنه لا يدري ما أحدث المنتسبون له من بعده!

فلقد سالموا أعداء الله من الأمريكان وغيرهم, وقزموا القتال ضد اليهود المحتلين المباشرين فقط, وحجروا واسعاً! وأيضاً حتى هؤلاء سلموا من نيرانهم في الفترة الأخيرة ولم يسلم منها أولياء الله من أصحاب المنهج الحق, وما قضية الصليبي " جنستون" عنا ببعيدة!

وجاء في تصريح صحافي صادر عن كتائب الشهيد عز الدين القسام, حول الحادث الذي تعرّضت له عناصر أمريكية في غزة: "إن كتائب الشهيد عز الدين القسام و تعقيبًا على الحادث الذي تعرّضت له اليوم عناصر أمريكية تؤكّد على التالي:

أولا: إن كتائب الشهيد عز الدين القسام تعلن أن سلاحها موجّه للمغتصبين الصهاينة الذي يغتصبون أرضنا ويقتلون شعبنا ومعركتنا هي في فلسطين ومواجهتنا مع العدو الصهيوني.

ثانيًا: إن كتائب القسام تؤكّد أن أمريكا شريكٌ للعدو الصهيوني في كلّ جرائمه التي يمارسها بحق شعبنا والتي كان آخرها الفيتو الأمريكي اليوم ولكن معركتنا هي مع الاحتلال وليس مع الأمريكيين أو غيرهم ممن يعادون شعبنا".اهـ

بل لقد والوا الكفار الأصليين والمرتدين تحت غطاء الوحدة الوطنية! كما جاء في بيان عسكري صادر عن كتائب عز الدين القسام الوحدة 103 بتاريخ 29 شوال 1422 هـ / 24 - 1 - 2001 م: "التأكيد على الوحدة الوطنية الفلسطينية وتعزيزها كقاعدة أساسية في مواجهة الاحتلال، ودعوة جميع الأطراف الفلسطينية إلى حمايتها والحفاظ عليها في مواجهة كل أنواع الضغوط والابتزاز والتحريض.".اهـ

كما أنهم دخلوا في دين الديمقراطية, وشاركوا فيه, وقاموا بتثبيت القوانين الوضعية, والسعي للحفاظ عليها وترسيخها, جاء في بيان صادر عن كتائب القسام في فترة الانتخابات, قولهم: "..وقد قررنا التالي:

1. نؤكد على اعتبار هذا اليوم يوم هام في تاريخ شعبنا يمارس فيه حقه في اختيار ممثليه في المجلس التشريعي الفلسطيني بحرية مطلقة ويضع الأساس لمرحلة فلسطينية جديدة.

2. نؤكد دعمنا وتأييدنا لقرار السلطة الوطنية بحماية سير العملية الديمقراطية والحفاظ على سلامتها.

3. نؤكد التزامنا واحترامنا لكافة القوانين والإجراءات الخاصة بالعملية الديمقراطية، ونعلن نحن جميعا أيضا براءتنا الكاملة من أي عناصر قد تحاول العبث وإثارة الفوضى".اهـ

وجاء في بيان عسكري صادر عن **كتائب الشهيد عز الدين القســـام**: "..واللذين ارتقيا إلى العلا شهيدين بإذن الله تعالى أثناء تأديتهما واجبهما الديني والوطني في صفوف القوة التنفيذية حيث كانا بمهمة رسمية في التصدي للعناصر الإجرامية الخارجة عن القانون في مدينة غزة، فأطلقت النيران باتجاه القوة من قبل بعض المرتزقة المجرمين، فاستشهد المجاهدان في ميدان العمل الوطني والأخلاقي الشريف في حفظ الأمن والنظام والقانون نحسبهما من الشهداء ولا نزكي على الله أحداً..".اهـ

وجاء في بيان عسكري آخر صادر عن **كتائب الشهيد عز الدين القسام**: "..والذي ارتقى إلى ربه متأثراً بجراحه التي أصيب بها على يد الغدر والخيانة من بعض المنفلتين في إحدى العائلات بحي الشجاعية شرق مدينة غزة، أثناء قيامه بواجبه الوطني في حفظ النظام والقانون".اهـ

وجاء في بيان عسكري آخر صادر عن **كتائب الشهيد عز الدين القسام**: " والذي ارتقى شهيداً – بإذن الله تعالى – برصاص بعض المشبوهين أثناء تأديته واجبه الوطني في مهمة لفرض النظام والقانون قبل يومين".اهـ

فبهذا وغيره –**أخي أبا عبيد الله**– تعلم يقيناً أنك إن مت تحت راية القسام –وقاك الله من ذلك– مت في سبيل حفظ القانون, وفرض القانون, وربما مت في مجابهة خندق أنصار الشريعة الذين يسعون لتحكيمها في عباد الله على أرض الله, وأخسس بها من ميتة جاهلية!

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية) وفي

رواية: (ومن قتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من أمتي) [أخرجه مسلم].

وإذا أردت زيادة إطلاع على حقيقة هؤلاء القوم, فراجع كتاب "القول الأساس في حكومة حماس" للشيخ أبي عبد الله المقدسي, وهو من تقديم شيخنا العلامة أبي محمد المقدسي فك الله أسره.

وأما عن حكم حكومة حماس, فقولي في ذلك –كما هو مشهور عني– أنني أرى أنها حكومة كافرة, والحكومة هي "السلطة التشريعية, والقضائية, والتنفيذية –أي: الجيش والشرطة–". والله أعلم.

السؤال السادس من أبي مصعب الغريب

السؤال الأول: بم تنصح الإخوة الذين أصبح التكفير لديهم كشربة الماء, رغم أن الأئمة الأولين كانوا يفرون من هذه المسألة, فصار بعض الأخوة سرعان ما يلقون بهذه التهم دون دليل تم دراسته من قبل العلماء؟

السؤال الثاني: عندما يخرج أحد (العلماء) بفتاوى مخزية تمس العقيدة, فيتطرق بعض الإخوة للقول بأن الشيخ انحرف أو أخطأ أو ليس بعالم, يرد الطرف الآخر: العالم لا يرد عليه إلا عالم , ماذا أوصلك لعلمه؟! نريد رد بالدليل؟؟

الجواب

أهلاً وسهلاً بالأخ الحبيب, المكنى بأبي **مصعب الغريب**..

أما جوابي على **سؤالك الأول**, فأقول: إن التكفير حق لله وللرسول صلى الله عليه وسلم, لا يجوز للمسلم أن يقدم عليه, ويسارع إليه, دونما بينة واضحة كالشمس, أو أشد وضوحاً!

قال شيخ الإسلام **ابن تيمية** رحمه الله: "إذ الإيمان والكفر، من الأحكام التي تثبت بالرسالة، وبالأدلة الشرعية يميّز بين المؤمن والكافر لا بمجرد الأدلة العقلية".اهـ [انظر: مجموع الفتاوى 204/3].

وقال أيضاً: "الكفر حكم شرعي متلقى عن صاحب الشريعة، والعقل قد يُعلم به صواب القول وخطؤه، وليس كل ما كان خطأً في العقل؛ يكون كفراً في الشرع، كما أنه ليس كل ما كان صواباً في العقل، تجب في الشرع معرفته".اهـ [درء تعارض العقل والنقل 242/1].

وقال العلامة **ابن القيم** رحمه الله في نونيته :

الكــفر حق الله ثم رســوله *** بالنص يثبت لا بقول فلان

من كان رب العالمين وعبده *** قد كفّراه فذاك ذو كفــران

وعليه؛ فإنني أنصح إخواني الشباب في كل مكان أن لا يتسرعوا في مسائل التكفير, ولا يخرجوا الناس من الإسلام بمحض الظن والتخرص, فإن أقوالهم مسجلة عليهم, قال الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ (18)﴾ [ق], وسيُسألون عنها

يوم القيامة, قال الله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (24)﴾ [الصافات], فليعدوا للسؤال جواباً, وللجواب صواباً!

وكلامي هذا لا يعني إغفال باب التكفير بإطلاق –والعياذ بالله–, فالتكفير بحق من الحق, وكما قال الناظم:

ورغم ما قُلتُ من التحذيرِ *** لا ينبغي الوُقوفُ في التكفيرِ

إذا بَدا الكفرُ جَلِيًّا وظَهرْ *** منْ لمْ يُكَفِّرْ كافرًا فقدْ كَفَرْ

وأما عن جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: إن خطأ العالم في مسألة من المسائل لا يعني بالضرورة سلب علمه! أو التنكر الكلي له ولمناقبه وأفضاله!

قال ياقوت الحموي رحمه الله: "لا بد للعالم من جهل, أي أن يجهل كثيراً مما يُسأل عنه, إما لأنه ما سمعه أو نسيه".اهـ [إرشاد الأريب 24/1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "لو قُدر أن العالم الكثير الفتاوى أخطأ في مائة مسألة لم يكن ذلك عيباً, وكل من سوى الرسول صلى الله عليه وسلم يصيب ويخطئ".اهـ [مجموع الفتاوى 301/27].

وهذا الخلق –أعني جحد فضل الرجل وعلمه لمجرد خطأ وقع فيه أو تغيير في قوله ورأيه– إنما هو من خلق اليهود والنساء!

أما قولي أنه من خلق اليهود فدليله: عن أنس رضي الله عنه قال: سمع عبد الله بن سلام بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في أرض يخترف فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي؛ فما أول شرط الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: (أخبرني جبريل آنفا). قال:

جبريل؟ قال: (نعم). قال ذاك عدو اليهود من الملائكة فقرأ هذه الآية: (من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله).

(أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب, وأما أول طعام أهل الجنة فزيادة كبد حوت, وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وإذا سبق ماء المرأة نزعت).

قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله, يا رسول الله أن اليهود قوم بهت وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني.

فجاءت اليهود, فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أي رجل عبد الله فيكم؟). قالوا: خيرنا وابن خيرنا, وسيدنا وابن سيدنا. قال: (أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام؟). فقالوا: أعاذه الله من ذلك, فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. فقالوا: شرنا وابن شرنا, وانتقصوه. قال: فهذا الذي كنت أخاف يا رسول الله. [أخرجه البخاري].

وأما قولي أنه من خلق النساء فدليله: عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أُرِيتُ النارَ, فإذا أكثرُ أهلها النساءُ يَكفُرنَ. قيل: أيكفرنَ باللهِ؟ قال: يكفرنَ العشيرَ, ويكفرنَ الإحسانَ, لو أحسنتَ إلى إحداهنَّ الدهر ثم رأت منكَ شيئاً قالت: ما رأيتُ منِكَ خيراً قطُّ!) [أخرجه البخاري].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "أي تجحد حق الخليط –وهو الزوج– أو أعم من ذلك".اهـ [فتح الباري 527/1].

هذا أولاً..

وأما ثانياً: فلا يُشترط في الرد على المخطئ أن لا يرد عليه إلا من أقرانه, أو المكافئ له, بل إن كان الرد بعلم وحلم فلا بأس أن يرد التابعي على الصحابي, والمتأخر زمناً على المتقدم, والصغير سناً على الكبير, والمرأة على الرجل, والمرؤوس على الرئيس, وطالب العلم على العالم, والعامي على طالب العلم.. إلخ

وعلى هذا جرى العمل منذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم إلى زماننا هذا دون نكير من أحد –فيما أعلم– على المنكر أو الراد من حيث أصل هذه القضية المطروقة, أما من حيث إصابة الراد أو أسلوبه وطريقته في الرد فهذه مسألة أخرى.

عن مسروق رحمه الله قال: ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "أيها الناس ما إكثاركم في صدق النساء وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك, ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها, فلا أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم.

قال: ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش, فقالت: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء على أربعمائة درهم؟ قال: نعم. فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟! قال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: (وآتيتم إحداهن قنطارا) الآية؟ قال: فقال: "اللهم غفرا كل الناس أفقه من عمر!". وفي رواية: "امرأة أصابت, ورجل أخطأ".

ثم رجع فركب المنبر فقال: إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صداقهن على أربعمائة درهم فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب.. [أخرجه أبو يعلى وقال ابن كثير: إسناده جيد قوي].

وقال الإمام أبو حنيفة النعمان رحمه الله عن من سبقه من العلماء: "هم رجال ونحن رجال".اهـ [المبسوط 148/6].

وأنا أضرب مثالاً هاهنا لتقريب المسألة للقارئ, فأقول: إذا أخطأ إمام الصلاة في القراءة أو في بعض أفعال الصلاة, هل يُشترط فيمن يفتح عليه أو يُنبهه على خطأه أن يكون إماماً مثله؟! أو أن يكون من العلماء؟!

أم أنه لا بأس بأن يفتح عليه وينبهه من علم الخطأ وتصويبه وإن كان عامياً أو صغيراً؟!..إلخ

ثم إن الرد على العالِم إن أخطأ بعلم وحلم هو من النصيحة لله وللرسول ولأئمة المسلمين وعامتهم, إذ إن زلة العالِم زلة العالَم! فلا بد من إيقاف الناس عليها, وتبصيرهم بها. ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا) [أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً].

السؤال السابع من أبي عبيد الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

حياكم الله شخينا وبياكم وجعل الجنة مثوانا جميعا ومثواكم، أما بعد:

السؤال الأول: كيف يخلص العبد النية لله عز وجل؟ وكيف يشعر بها القلب؟

السؤال الثاني: هل يحكم على ياسر عرفات بالكفر والردة؟ وهل صدام حسين كذلك ولماذا؟ وإن كان كذلك كيف يتم الرد على شبهة أن آخر كلامه كان التوحيد؟ وجزاك الله خيرا

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أخي أبا عبيد الله, وجعلك الله من عباده الهداة الأباة..

أما عن جوابي على سؤالك الأول, فأقول: إن إخلاص النية لله تعالى أحد شرطي قبول الأعمال الصالحة, كما جاء في حديث عمر المرفوع: (إنما الأعمال بالنيات, وإنما لكل امرىءٍ ما نوى, فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله, ومن كانت هجرته لدنيا يُصيبها, أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه) [متفق عليه]. قال الإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله عن هذا الحديث: "ميزان للأعمال في باطنها".اهـ [جامع العلوم والحكم ص81].

ويحتاج المرؤ للمجاهدة ليخلص النية لله تعالى, والمجاهدة المطلوبة في إخلاص النية ليست مقيدة بزمان أو مكان, بل هي مستمرة مع الإنسان منذ بلوغه إلى أن يوضع في قبره أو يزول عقله.

فعلى المسلم أن يحاسب نفسه دائماً, ولا يفتأ من ذلك أو يكل أو يمل, وليكن حاديه الخوف من عدم الإخلاص, ولقد روي عن عدد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم يخشون على أنفسهم من النفاق, بل روي عن عمر أنه كان يسأل حذيفة

رضي الله عنه –صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم-: أسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم لك في المنافقين؟!

وعن الحسن البصري رحمه الله, قال: "لا يأمن النفاق إلا منافق!"

ثم إن أعظم ما يعين على الإخلاص لله تعالى هو العلم بالله وبشريعته الغراء, كما قال الله تعالى: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ) [فاطر: 28].

ولقد أُثر عن مجاهد وغيره قولهم: "طلبنا العلم وما لنا فيه نية, ثم رزق الله النية بعد".اهـ

قال الإمام النووي رحمه الله: "ينبغي أن لا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية فإنه يرجى له حسن النية وربما عسر في كثير من المبتدئين بالاشتغال تصحيح النية لضعف نفوسهم وقلة أنسهم بموجبات تصحيح النية, فالامتناع من تعليمهم يؤدي إلى تفويت كثير من العلم, مع أنه يرجي ببركة العلم تصحيحها إذا أنس بالعلم، وقد قالوا: طلبنا العلم لغير الله فأبى الله أن يكون إلا لله، معناه كانت عاقبته أن صار لله".اهـ [المجموع 1/30].

وأما عن جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: لا شك في كفر ياسر عرفات, بل إن كفر ياسر عرفات لا يخفى حتى على مرجئة العصر, فتأمل!

وذلك لمناطات كثيرة من مناطات الكفر قد ارتكبها في حياته, من أعظمها: تبنيه للعلمانية وحكمه بالقوانين الوضعية, وموالاة أعداء الله تعالى من الكفار الأصليين والمرتدين, والغربيين والشرقيين.

وهذه النواقض قد بسطنا القول فيها –بفضل الله– في غير هذا الموطن.

وأما الكلام على حكم صدام حسين فشديد, ولكننا نجري في الحكم عليه على الأصل والظاهر, ونكل سريرته إلى الله تعالى.

فإن الأصل أن صدام حسين مرتد عن الدين, وذلك لتبنيه للبعث وحكمه بغير ما أنزل الله, وموالاته لأعداء الله الكفار.

ثم لما أُسر لم يُحدث توبة –فيما نعلم– من تلك المناطات المكفرة, بل كان يفاخر بتبنيه لحزب البعث الإلحادي في أثناء محاكمته, سواء كان ذلك تصريحاً أو تلميحاً.

بل إن كل ما في الأمر أنه نطق بالشهادتين, ونحن حينما كفرناه لم نكفره لجحوده للشهادتين, بل هو يقر بهما وينطق بهما, ولكنه في الوقت ذاته يأتي بما يناقضهما, فلا يكفي لدخوله في الإسلام أن ينطق بالشهادتين, ما لم يتب مما يناقضهما, قال الكشميري: "من كان كفره بإنكار أمر ضروري كحرمة الخمر مثلا أنه لا بد من تبرئه مما كان يعتقده، لأنه كان يقر بالشهادتين معه، فلا بد من تبرئه منه، كما صرح به الشافعية..".

إلى قوله : "ثم لو أتى بكلمة الشهادة على وجه العادة لم ينفعه ما لم يرجع عما قال، إذ لا يرتفع بها كفره".اهـ . [إكفار الملحدين ص63].

ويدل على هذا أيضاً ما ذكره العلماء من أن اليهودي المقر بالتوحيد، يصير مسلما –أي يدخل إلى الإسلام– بمجرد شهادة أن محمدا رسول الله، بينما لا يكفيه لذلك الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله وحدها لأن كفره بجحد رسالة النبي عليه الصلاة والسلام، فلم يحكم بإسلامه إلا بتبريه وتوبته من هذا الكفر، وبإقراره أن محمدا رسول الله.. واستدلوا لذلك بحديث أنس رضي الله عنه: (أن يهوديا قال للنبي عليه الصلاة والسلام: (أشهد أنك رسول الله، ثم مات، فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام:

(صلوا على صاحبكم) [قال شيخنا المقدسي: وقد صحح الألباني الحديث في الإرواء (2480), لكنه خلط في التخريج بين هذا الحديث، وحديث البخاري في الغلام اليهودي الذي كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فعاده النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه فأسلم].

وأما حديث: (من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة) الذي أخرجه أبو داود في سننه, فيُحمل –جمعاً بين الأدلة– على من لم يناقضها, أو لم يأتي بها وبما يضادها, أو يأتي بها في غير وقت قبول التوبة.

ولقد قال الله تعالى عن خاتمة فرعون: (وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ (90) آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ (91)) [يونس].

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لما أغرق الله فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل. فقال جبريل: يا محمد فلو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة) [أخرجه الترمذي وابن ماجة وأحمد وعبد بن حميد, وصححه الألباني]..

"قال ابن عباس رضي الله عنهما: لم يقبل الله إيمانه عند نزول العذاب به, وقد كان في مهل.

قال العلماء: إيمانه غير مقبول؛ وذلك أن الإيمان والتوبة عند معاينة الملائكة والعذاب غير مقبولين".اهـــ [انظر: تحفة الأحوذي 505/8].

وراجع فتوى برقم (82) للشيخ أبي أسامة الشامي حفظه الله في منتدى الأسئلة في منبر التوحيد والجهاد, والله أعلم.

السؤال الثامن من طالب الحور

بارك الله في الأخوة فى شبكة سنام الإسلام على هذه المفاجأة الكبيرة..

السؤال الأول: ما هي الرسالة التي توجهوها إلي إخواننا من حملة المنهج في ليبيا؟

السؤال الثاني: ما هي الرسالة التي توجهوها للمجاميع الجهادية في العراق التي لم تبايع الدولة إلي الآن ؟

الجواب

بارك الله فيك أخي طالب الحور, وحباك الله الحبور والسرور..

أما عن جوابي على سؤالك الأول, فأقول: إن رسالتي إلى إخواننا من حملة المنهج الصافي في ليبيا قد حبرتها في ورقات بعنوان: "يا أهل الفلاح؛ أوقد وضعتم السلاح؟!", فأسأل الله تعالى أن تصل إليهم, وتلامس شغاف قلوبهم, ويعملوا بالحق الذي فيها, اللهم آمين.

وأما عن جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: ماذا عسى العبد الفقير أن يقول بعد هذا الزمن الطويل والسنين؟! وماذا عسى العبد الفقير أن يقول بعد أن قال قادة الجهاد ومشايخه الكبار الأساطين؟!

لقد قلتُ مراراً وتكراراً, وطالبت تلك الجماعات التي تحمل راية منهج الحق في العراق أن تتواضع لله تعالى, وتبايع دولة العراق الإسلامية وأميرها, ولكني لم أسمع طوال تلك المدة إلا صدى صوتي يرتد إليّ وهو حسير!

ولكن أعزي نفسي بقول الأول: "ما تكرر, تقرر", وبقول الآخر: "في الإعادة, إفادة", فيا أسود العراق, وهازمي أهل الكفر والنفاق: قلبوا أبصاركم في كتاب ربكم, وتأملوا كم آية وردت في الحث على الوحدة بين الموحدين, والجماعة بين الإخوة المؤمنين؟! ثم فتشوا في كتب السنة واستجيبوا لما تتضمنه من أوامر بالتكاتف والتعاون, والإخاء والتناصر.. إلخ

وليكن حاديكم في سعيكم للجماعة الواحدة هو الرغبة فيما عند الله تعالى, قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فوائد رواية الصلح: "منقبة للحسن بن علي, فإنه ترك الملك لا لقلة, ولا لذلة, ولا لعلة, بل لرغبته فيما عند الله, لما رآه من حقن دماء المسلمين, فراعى مصلحة الدين ومصلحة الأمة".اهـ [انظر: فتح الباري 13/71-72].

واعلموا أن في بيعتكم لأمير دولة العراق الإسلامية -أعزه الله- نصرة للإسلام والمسلمين, وهزيمة كبرى للكفر والكافرين, فهذا الحسن بن علي رضي الله عنهما, لما تنازل عن الإمارة وبايع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما, كان ذلك الفعل مساهمة قوية في تقوية شوكة المسلمين, فعن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: "قد رأيت أن أعمد إلى المدينة فأنزلها وأخلي بين معاوية وبين هذا الحديث, فقد طالت الفتنة, وسقطت فيها الدماء, وقطعت فيها الأرحام, وقطعت السبل, وعُطِّلت الفروج -يعني الثغور-".اهـ [الطبقات 1/331].

وعن أبي زرعة الدمشقي رحمه الله أنه: "لما قتل عثمان, واختلف الناس, لم تكن للناس غازية, ولا صائفة, حتى اجتمعت الأمة على معاوية".اهـ [مرويات خلافة معاوية ص310].

وعن أبي بكر المالكي: "فوقعت الفتنة.. واستشهد عثمان رضي الله عنه, وولي بعده علي رضي الله عنه, وبقيت إفريقية على حالها إلى ولاية معاوية رضي الله عنه".اهـ [رياض النفوس 27/1].

وهاهم الأمريكان حزموا أمتعتهم هرباً من ضرباتكم وغاراتكم, ولم يبق أمامكم إلا أذنابهم, فاستعينوا على هزيمتهم ببيع النفس والمال لله, ومبايعة من يحكم في أنفسكم وأموالكم شرع الله.

السؤال التاسع من أبي حفص السني السني

حيا الله شيخنا الحبيب وقرة عين الموحدين, السلام عليكم و رحمة الله وبركاته. سعدنا جدا بهذا اللقاء ونشكر موقع سنام الإسلام ونشكركم فضيلتكم ونسأل الله ان يجازيكم خير الجزاء .

السؤال الأول: ما هو مستقبل الكتابة الجهادية في ظل هاته الهجمات الشرسة من طرف المرجئة وما هي سبل التعامل معهم ومع تلبيساتهم؟

السؤال الثاني: ماهي الوسيلة الناجعة للتعامل مع الدراسات الراندية وموظفيها وكيفية الرد على شبهاتهم الأخيرة أن القاعدة أفل نجمها بعد موت الشيخ أسامة والشيخ العولقي ؟

السؤال الثالث: ما الكتب التي تنصح بها من أهل السلف ومن هم على مناج القويم؟

غير كتب شيخ الإسلام وغير وابل الصيِّب، وغير فتح المجيد، وغير المغني أو سائر الكتب المشهورة وغير لبضائع الصنائع أخي .... فانصحونا في الكتب التي بها رد الشبهات .وجزاكم الله تعالى كل خير وأعانك اله تعالى لما فيه من خير

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يا أبا حفص السُني, وأهنيك على هذا القلم السَني..

أما عن جوابي على سؤالك الأول, فأقول: بادئ ذي بدأ فإني أبارك لك ولإخواننا من حملة المنهج الحق أن مرجئة العصر في ساعة الاحتضار! وذلك لأمور عديدة, أهمها: دخول كتب أهل الحق لكل دار, عبر الشبكات العنكبوتية, والخدمات الهاتفية..

أضف إلى ذلك أنهم قد باتوا اليوم يسبحون على خلاف وجهة التيار, منذ أن أُعلنت الثورات العربية وخرج الثوار.

فسقطوا من أعين العامة, وصار أكثرهم لا يُنظر إليه إلا على سبيل الامتهان والاحتقار, وإن عظم علمه وكبرت سنه فهو لا يعدو أن يكون من حملة الأسفار! ولله الحمد أولاً وآخراً.

فعلى دعاة الحق أن يُحسنوا إطلاق رصاصة الرحمة على رأس منهجهم البدعي الباطل, وإن كان لا يستحق أي رحمة!

وذلك بأن يسعوا جاهدين لبيان عوارهم أمام عامة أهل السنة والجماعة, ويبرزوا زلاتهم العظيمة على السطح الإعلامي, ويضربوا كلامهم بكلامهم, ويبينوا تناقض آحادهم, فإذا سقط الناقل سقط المنقول.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "قيل للإمام أحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحبُّ إليك أو يتكلم في أهل البدع؟

فقال: "إذا صام وصلى واعتكف فإنّما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنّما هو للمسلمين، هذا أفضل".

فبيّن أنَّ نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله، إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته، ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك، واجب على الكفاية، باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب".اهـ [مجموع الفتاوى 232/28].

فإذا تبين لجماهير المسلمين بطلان مذهب أولئك -وإن طالت لحاهم, وقصرت ثيابهم, وتمسحوا زوراً وبهتاناً بمذهب السلف الصالح- فعند ذلك سيحتاج العامة لمن يوجههم في هذه الأحداث العظيمة, ولمن يُفتيهم في هذه النوازل الجسيمة, وليس في الساحة إلا هذا العملاق؛ أعني منهج الحق, منهج السلفية الجهادية, فكل المعطيات الإيمانية والمادية تشير بأن المستقبل له بعز عزيز أو بذل ذليل, (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (55)) [النور].

وأما جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: إن هذه شنشنة نعرفها من أخزم! فدين التوحيد والإخلاص, لا يتعلق بالأشخاص, ولو كان يتعلق بالأشخاص فيحيى بحياتهم, ويموت بموتهم, لمات بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم!

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: "لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اضطرب المسلمون؛ فمنهم من دُهش فخولط, ومنهم من أقعد فلم يُطق القيام, ومنهم من اعتُقل لسانه فلم يطق الكلام, ومنهم من أنكر موته بالكلية!".اهـ [لطائف المعارف ص114].

وقال الإمام ابن العربي رحمه الله: ".. واضطربت الحال.. فكان موت النبي صلى الله عليه وسلم قاصمة الظهر, ومصيبة العمر, فأما علي فاستخفى في بيت فاطمة, وأما عثمان فسكت, وأما عمر فأهجر وقال: ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما واعده ربه كما واعد موسى, وليرجعن رسول الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم".اهـ [القواصم من العواصم ص38].

(فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله, قال: بأبي أنت وأمي, طبت حيا ميتا, والذي نفسي بيده لا يذيقنك الله الموتتين أبدا. ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال:

ألا من كان يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم فإن محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. وقال: (أنك ميت وإنهم ميتون). وقال: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ

فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿144﴾ [آل عمران]. فنشج الناس يبكون) [أخرجه البخاري].

نعم, من كان يعبد الشيخ عبد الله عزام, أو الشيخ أسامة بن لادن, أو الشيخ أبا مصعب الزرقاوي, أو أمير المؤمنين أبا عمر البغدادي, أو وزير الحرب أبا حمزة المهاجر, أو القائد خطاب, أو القائد أبا الوليد الغامدي, أو الشيخ يوسف العييري, أو الشيخ أبا هاجر المقرن, أو القائد صالح العوفي, أو الشيخ أنور العولقي, أو الشيخ أبا الليث الليبي, أو الشيخ مصطفى أبا اليزيد, أو الشيخ عطية الله الليبي.. إلخ فإنهم يموتون, ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت.

ولقد قال شيخ الكل أسامة بن لادن رحمه الله في مثل ذلك: "وبإذن الله نهاية أمريكا قريبة, ونهايتها ليست متوقفة على وجود العبد الفقير, أسامة قتل أم بقي, فبفضل الله قد قامت الصحوة".اهـ.

ونحن في مصابنا بهؤلاء الأبطال وبغيرهم نتذكر مصابنا بالنبي صلى الله عليه وسلم, فالمصيبة به أعظم المصائب, قال الإمام القرطبي رحمه الله: "من أعظم المصائب المصيبة في الدين.. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصابه بي فإنها أعظم المصائب), وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم, لأن المصيبة به أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده إلى يوم القيامة, انقطع الوحي, وماتت النبوة, وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك, وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه".اهـ [الجامع لأحكام القرآن 176/2].

وإننا نحمد الله أولاً وآخراً بأن جعل هذه الأمة أمة معطاء, من القادة الأفذاذ وأهل الإباء..

إذا سيدٌ منا خلا قامَ سيدٌ *** قؤولٌ لما قال الكرامُ فعولُ

وإنا لقومٌ لا نرى القتل سُبّةً *** إذا ما رأته (للصليبِ فلولُ)[1]

وأما عن جوابي على سؤالك الثالث, فأقول: إن المكتبة الإسلامية عظيمة جداً, وإن الأعمار تفنى دون إتمام عشر معشارها, ومن منّ الله عليه بمطالعة كتب الفهارس حار فكره, وتشتت همته!

فإن قصرت همتك يا طالب العلم فأوصيك بأن تصرفها لثلاثة كتب, وهي وصية أحد مشايخي لي, حيث قال لي: "أنه كان جالساً في مكتبة أحد أشياخه, فدخل طالب علم أعرابي, فقال للشيخ: يا شيخ أرأيك إن أردت أن استغني عن كل هذه الكتب, فبماذا توصيني؟ فقال له: بتفسير القرآن العظيم لابن كثير, والمغني لابن قدامة, وفتح الباري لابن حجر".اهـ

فإن أتيت عليهم فدونك مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله, قال الشيخ العلامة عبد القادر بن عبد العزيز فك الله أسره: "إن أهم كتب علوم الإسلام –فيما أرى– أربعة، وهي:

1 – (تفسير القرآن العظيم) للحافظ ابن كثير رحمه الله (774 هـ): وهو أهم كتب التفسير بالمأثور عن السلف، مع إتباعه للمنهج الصحيح في التفسير، وهو تفسير القرآن بالقرآن ثم بالسنة ثم بأقوال الصحابة فالتابعين كما نبه على هذا في مقدمته التي اقتبسها من (مقدمة أصول التفسير) لابن تيمية. وقد بنى ابن كثير تفسيره على تفسير

---

[1] من شعر السموأل, انظر: تاريخ الآداب العربية 1/92-93. وما بين القوسين من تصرف حكيم الأمة الشيخ أيمن الظواهري حفظه الله.

ابن جرير الطبري الذي اتفق العلماء على أنه أجلّ التفاسير بإطلاق مع حذفه لأسانيد ابن جرير، وجمع إلى ذلك من تفسير ابن أبي حاتم الرازي صاحب (الجرح والتعديل) ومن تفسير الإمام الجليل ابن مردويه. فجاء تفسيره جامعا، مع نصرته لاعتقاد السلف ومع اشتماله على أبحاث فقهية قيّمة. وابن كثير مُحَدِّث فقيه سلفي، صوابه كثير وخطؤه يسير، وتفسيره من أعظم الكتب المعينة على فهم كتاب الله تعالى. وهو مطبوع في أربع مجلدات.

2 – (فتح الباري شرح صحيح البخاري) للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله (852 هـ)، وهو أهم شروح الحديث بإطلاق، إذ يجمع في كل باب – بالإضافة إلى ما رواه البخاري – أهم الأحاديث المتعلقة بالباب التي وردت في دواوين السنة الأخرى من بقية الكتب الستة والمسانيد وغيرها، كما يذكر أهم ما قاله شُرَّاح البخاري السابقون عليه، وينقل عن شراح كتب السنة الأخرى كشرح النووي على صحيح مسلم وشرح الخطابي لسنن أبي داود وكلام البغوي في (شرح السنة) وغيرهم. هذا مع تفصيله للمسائل الفقهية وذكر أقوال المذاهب فيها. مع اشتماله على أبحاث لغوية ومسائل في مصطلح الحديث وأصول الفقه. ويعيبه إتباعه لمذهب الأشاعرة في الإيمان وفي الصفات، ويظهر هذا بجلاء في شرحه لكتابي الإيمان والتوحيد بالبخاري، وهذا النقص يستدرك بمعرفة مذهب السلف، كما يعيبه تعسفه أحيانا في الانتصار لمذهبه الشافعي في مواضع خالف فيها الدليل، انظر على سبيل المثال شرحه لباب (مسح الرأس كله)، بكتاب الوضوء بصحيح البخاري (حديث 185). والفتح مطبوع في أربعة عشر مجلداً منها مجلد لمقدمته (هدي الساري).

3 – (المغني) لابن قدامة المقدسي الحنبلي (620هـ): وهو موسوعة فقهية اشتملت على ذكر مذاهب العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المذاهب الفقهية

الأربعة وغيرها، وذلك في جميع المسائل الفقهية، مع الترجيح بين الأقوال وذكر الأدلة، وهو يرجح مذهبه الحنبلي عادة ويخالفه أحياناً، وليس كل ما يرجحه هو الصواب، ويستعان في تمييز هذا بترجيحات ابن تيمية كما سنذكر إن شاء الله. والمغني مطبوع وحده، ومطبوع مع الشرح الكبير في إثني عشر مجلداً، وله فهارس مستقلة مطبوعة في مجلدين على الأبجدية تعين على البحث فيه.

4 – (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله) (728 هـ) جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي الحنبلي. وهو مطبوع في خمسة وثلاثين مجلداً مع فهارس في مجلدين.[2] وترجع أهمية هذا الكتاب إلى ثلاثة أمور:

الأول: اشتماله على تفصيل مذهب السلف في مسائل الاعتقاد المختلفة، مع ذكره لمقالات الفرق المبتدعة ونقدها، وقد ذكرت في الباب الرابع أن شيخ الإسلام قد جمع ما كتبه السلف قبله في الاعتقاد، وعنه أخذ جميع من كتبوا بعده في اعتقاد السلف.

الأمر الثاني: إكثاره من ذكر الأدلة الشرعية على ما يقوله وينقله، حتى صار هذا منهجا ثابتا له. وقد ذكرت من قبل أنني أوصي بالإكثار من القراءة لابن تيمية وابن القيم لما في ذلك من تدريب على أخذ الأقوال بأدلتها فيترسخ هذا المنهج لدى الطالب، وفيه فوائد عظيمة سبق التنبيه عليها.

الأمر الثالث: اشتماله على الترجيح في معظم المسائل الفقهية التي تكلم فيها ومعظم ترجيحاته صائبة إلا النزر اليسير، وقد جمع كثيراً من هذه الترجيحات علاء الدين البعلي الحنبلي (803 هـ) وأفردها بكتاب مستقل بعنوان (الاختيارات الفقهية من

[2] قال أبو همام: وانظر: "صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيف" للشيخ المجاهد ناصر بن حمد الفهد فك الله أسره.

فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) جمع فيه اختياراته مرتبة على أبواب الفقه التقليدية، وهو مطبوع في مجلد بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله، ط دار المعرفة.

فهذه الكتب الأربعة هي أهم كتب علوم الإسلام فيما أرى والله أعلم، وإنما كانت بهذه المترلة لإحاطتها بمعظم العلوم الشرعية الأصلية والمستنبطة، ففيها التفسير وشرح الحديث والفقه والاعتقاد والرقائق والآداب الشرعية والأذكار والسيرة والمغازي والمناقب وغيرها. بحيث إن من يحصل ما في هذه الكتب لا يفوته من علوم الإسلام شيء يذكر، وبحيث إن من أراد بحث مسألة شرعية فجمع ما ورد فيها في هذه الكتب لم يفته من علم هذه المسألة شيء يذكر في الأغلب الأعم. ولهذا فإن هذه الكتب تغني عن كثير من غيرها ولا يغني غيرها عنها.

ولهذا نوصي كل دارس للعلوم الشرعية باقتناء هذه الكتب الأربعة وفهارسها (فهارس المغني، وفهارس مجموع فتاوى ابن تيمية)".اهـــ **[الجامع لطلب العلم الشريف 405-406]**.

وإن أردت جدولاً متكاملاً لطلب العلم يؤهلك للجلوس لإفتاء الناس, فعليك بالاستعانة بالله تعالى والمضي قدماً وفق ما حبره الشيخ العلامة عبد القادر بن عبد العزيز فك الله أسره في كتابه الجامع بحق: "الجامع في طلب العلم الشريف". والله أعلم.

السؤال العاشر من أسد التوحيد من شبكة حنين

هل من تعريف بالشيخ أبو همام الأثري ؟

الجواب

بارك الله فيك يا أسد التوحيد, وثبتك على المنهج السديد..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: لقد تكلمت عن ومضات من حياة العبد الفقير العلمية, وذلك حينما أُلجت لذلك, وهو من باب قول يوسف عليه السلام عن نفسه: ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: 55], ولم يُعد ذلك من قبيل تزكية النفس المذمومة.

وما كان لمثلي أن يتكلم عن نفسه لولا ما لامسته من الحاجة الماسة لكتابة تعريف علمي مختصر لكِبت المبتدعة الطاعنين, وطمئنت إخواننا الموحدين.

فدونك منتدى الأسئلة في منبر التوحيد والجهاد, ففيه بغيتك تحت عنوان: "ما الترجمة العلمية للشيخ أبي همام بكر بن عبد العزيز الأثري حفظه الله؟" برقم: (3875), والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

السؤال العاشر من أبي عمر الفلسطيني من شبكة حنين

السؤال الأول للشيخ : ما هو رأي حضرتكم بتدخل النيتو في ليبيا وجميعنا يعلم أن النيتو لم يتدخل في ليبيا حبا بالشعب اليبي وأيضا جميعنا يعلم أن اليبيين اضطروا إلى الالتجاء إلى النيتو؟

والسؤال الثاني: هل تؤيد قيام ثورة مسلحة في سوريا كما حصل في ليبيا ؟

الجواب

أهلاً وسهلاً بأبي عمر, ووقاه الله الشر والخطر..

أما جوابي على سؤالك الأول, فأقول: لا يجوز شرعاً الاستعانة بالكافر على الكافر في

مباشرة القتال, وقد وردت أدلة صحيحة صريحة تدل على ذلك, فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَلَ بدر فلما كان بِحَرَّة الوبرة أدركه رجل قد كان يُذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله: جئت لأتبعك وأصيب معك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تؤمن بالله ورسوله؟) قال: لا، قال: (فارجع فلن أستعين بمشرك)". **[أخرجه مسلم].**

وعن البراء رضي الله عنه قال: "أتى النبيَ صلى الله عليه وسلم رجلٌ مقنَّع بالحديد فقال: يا رسول الله، أقاتِلُ وأُسلِمُ؟ قال: (أَسلِم ثم قاتِل). فأسلَم ثم قاتَل فقُتِل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عَمِلَ قليلا وأُجِرَ كثيراً) **[أخرجه البخاري].**

وعن خبيب بن يساف قال:"أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم –وهو يريد غزوا– أنا ورجلٌ من قومي ولم نُسلم، فقلنا إنَّا نستحي أن يشهد قومنا مشهدا لا نشهده معهم، قال: (أَوَ أَسْلَمْتُمَا؟)، قلنا: لا، قال: (إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين)، قال فأسلمنا وشهدنا معه". **الحديث**[3].

وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم أحد حتى إذا جاوز ثنية الوداع فإذا هو بكتيبة خَشْنَاء، فقال: (من هؤلاء؟)، قالوا: عبد الله بن أُبَيّ في ستمائة من مواليه من بني قينقاع، فقال: (وقد أسلموا؟)، قالوا: لا يا رسول الله، قال: (مروهم فليرجعوا فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين)".[4].

ومن أراد زيادة فائدة في المسألة فليطالع كتاب شيخ مشايخنا الإمام حمود بن عقلاء

[3] - قال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات".اهـ [مجمع الزوائد 306/5].
[4] - قال الهيثمي: "رواه الطبراني في ا لكبير والأوسط وفيه سعد بن المنذر بن أبي حميد ذكره ابن حبان في الثقات، فقال سعد بن أبي حميد فنسبه إلى جده وبقية رجاله ثقات".اهـ [مجمع الزوائد 306/5].

الشعيبي رحمه الله بعنوان: "القول المختار في حكم الاستعانة بالكفار".

وحتى على قول من أجاز الاستعانة بالكفار على الكفار فإنه اشترط شرطين اثنين, قال أبو بكر الحازمي: "وذهبت طائفة إلى أن للإمام أن يأذن للمشركين أن يغزوا معه ويستعين بهم ولكن بشرطين؛ أحدهما: أن يكون في المسلمين قِلَّة وتدعو الحاجة إلى ذلك. والثاني: أن يكون ممن يوثق بهم فلا تُخشى ثائرتهم فمتى فُقِد هذان الشرطان لم يجز للإمام أن يستعين بهم، قالوا ومع وجود الشرطين يجوز الاستعانة بهم".اهـ. [كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص 219].

فإنه وإن بدا للمتأمل توفر الشرط الأول في الحال الذي شهدته ليبيا في قتالها للطاغوت القذافي وجنوده, وهو قلة المسلمين وحاجتهم لذلك, فإن الشرط الثاني غير متوفر في النيتو الخبثاء, فهم ممن لا يوثق بهم, وتخشى ثائرتهم وغدرهم بالمسلمين, بل ويُتيقن ذلك, فديار المسلمين بأسرها غارقة بالدماء بسببهم, ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وكما قال الأول:

المستجير بعمرو عند كربته *** كالمستجير من الرمضاء بالنارِ!

وأما جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: إن الحل الأنفع, والدواء الأنجع لمثل حالة إخواننا في سوريا مع الطاغوت بشار الأسد وجنوده هو في الجهاد في سبيل الله, فبه وبالتحريض عليه يُكف بأس الكفار, كما قال الواحد القهار: (فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (84)) [النساء].

ولقد حبرت بالأقلام, نصيحتي لإخواننا في الشام, عنوانها يُلخص مضمونها, وهو قولي:

"يا أهل الشام؛ إن العصمة في الحسام".

ولم أأت فيها بابتكار أو ابتداع, بل هو محض الإقتداء والإتباع, فعن حذيفة رضي الله عنه قال: إن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يسألون عن الخير, وكنت أسأل عن الشر مخافة أن أدركه, وإني بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم قلت: يا رسول الله أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله هل بعده من شر كما كان قبله شر؟ قال: (نعم) قلت: فما العصمة منه؟ قال: (السيف).. [أخرجه أبو داود وأحمد والحاكم, وصححه الذهبي والألباني وحسنه الأرنؤوط].

ولقد قلت في رسالتي المشار إليها ما نصه: "فالسلمية والمحافظة عليها, وانضباط النفس والسعي إليها, قد تنجع في إسقاط ظالم من الظالمين, أو في كف بأس بعض الكافرين, لكنها لا تؤتي ثمارها في مثل سوريا الأبية, ومع الطاغوت بشار والنصيرية, وكما قال شهيد الإسلام, الشيخ الإمام أسامة بن لادن رحمه الله:

جُدر المذلة لا تُدك بغير زخات الرصاصِ

والحر لا يلقي القياد لكل كفارٍ وعاصِ

وبغير نضح الدم لا يمحَ الهوان عن النواصِ

وإن المدافعة ليست نقيصة, ودماءكم ليست رخيصة, لكي تبذلوها بغير عوض, ناهيك عن ثمن الحرمات والعِرض, إن كان يُقدر بثمن أو يقبل العَرض!

لا يَسلمُ الشَّرفُ الرفيعُ من الأذى *** حتى يُراق على جَوانبِهِ الدمُ[5]

[5] ديوان أبي الطيب المتنبي ص470.

فلا يجوز –يا أهل الشام– أن يخلص هؤلاء اللئام, إلى حريمكم دون ردع أو رد, أو مدافعة أو حد؛ قال الإمام النووي رحمه الله: "وأما المدافعة عن الحريم فواجبة بلا خلاف"..".اهـ [ص5-6].

السؤال الحادي عشر من موحد بالله كافر بالطاغوت من شبكة حنين

سؤالي للشيخ حفظه الله: هل قتلى الثورات العربية شهداء تنطبق عليهم أحكام الشهادة في الدنيا والآخرة؟

الجواب

بارك الله فيك يا موحد, على سؤالك الموفق المسدد..

وإني أقول في جواب سؤالك, بعد سؤال الله التوفيق لي ولك: من قُتل من الموحدين في أثناء هذه الثورات على الحكام المرتدين, ولم يتلبس بناقض من نواقض الإسلام – كالدعوة للديمقراطية الشركية والسعي لتحكيمها– فهو بإذن الله تعالى شهيد كما نحسبه كذلك والله حسيبه.

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من قتل دون ماله فهو شهيد) أخرجه البخاري ومسلم, وبوب عليه البخاري بقوله: "باب من قاتل دون ماله".اهـ [انظر: فتح الباري 152/5].

وفي رواية –أخرجها النسائي وأحمد, وصححها الألباني والأرنؤوط–: (من قتل دون ماله مظلوماً فله الجنة).

وفي رواية: (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد, ومن قتل دون دينه فهو شهيد, ومن قتل دون أهله فهو شهيد) [أخرجه أبو داود, والترمذي, والنسائي, وأحمد, وصححه الألباني].

وعن أبي جعفر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قتل دون مظلمته فهو شهيد) [أخرجه النسائي وصححه الألباني].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم: (من قتل دون مظلمة فهو شهيد) [أخرجه أحمد وحسنه الأرنؤوط].

وفي رواية عند أبي داود والترمذي وابن ماجة: (من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد).

فهذه الأحاديث وغيرها تدل دلالة واضحة على أن من كانت هذه حاله فهو شهيد الآخرة بإذن الله.

ومن انطبق فيه ما سلف, وكان حاملاً لسلاحه, مقاتلاً لعدوه الصائل, فهو شهيد الدنيا والآخرة بإذن الله, يأخذ أحكام شهيد المعركة –كعدم تغسيله وتكفينه والصلاة عليه– , والله أعلم.

السؤال الثاني عشر من الموحد بالله 22 من منتديات بيت المقدس

هل يجوز العمل في الوزارت التي لا يقع فيها ظلم اتجاه الناس؟

الجواب

ثبتني الله وإياك على التوحيد, ورزقنا الوسطية الحقيقية دون تمييع أو تشديد..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: إن الأعمال والوظائف في ظل هذه الحكومات المرتدة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

1 – أعمال ووظائف مكفرة؛ وهي ما تضمنت لناقض من نواقض الإسلام أو أكثر؛ كالبرلمانات التشريعية الشركية ومجالس الأمة أو الشعب, وكالعمل في المحاكم الوضعية, وكالعمل في سلك الجيش والشرطة, ونحو ذلك, وهي التي تسمى بـــ "السلطة التشريعية, والقضائية, والتنفيذية", وهي الحكومة, فالحكومات المرتدة قائمة على هذه السلطات الثلاث, قال الله تعالى: ﴿وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿10﴾﴾ [الفجر].

2 – أعمال ووظائف محرمة؛ وهي كل عمل تضمن محظورات شرعية؛ كظلم وغش وربا, ونحو ذلك.

3 – أعمال ووظائف مكروهة؛ وهي الأعمال التي لا تتضمن الكفر أو المعصية, فالأصل فيها أنها جائزة عند الكافر مع الكراهة, لحديث خباب رضي الله عنه قال: كنت رجلاً قينا، فعملت للعاص بن وائل، فاجتمع لي عنده، فأتيته أتقاضاه، فقال: لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد، فقلت: أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا. قال: (وإني لميت ثم مبعوث؟) قلت: نعم. قال فإنه سيكون لي ثَمَّ مال وولد فأقضيك. فأنزل الله تبارك وتعالى: (أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتينّ مالاً وولداً). أخرجه البخاري ومسلم, وبوب عليه البخاري بقوله: "هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب؟".

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "ولم يجزم المصنف –أي البخاري– بالحكم –أي الجواز– لاحتمال أن يكون مقيداً بالضرورة، أو أن جواز ذلك كان قبل الإذن في قتال المشركين، ومنابذتهم وقبل الأمر بعدم إذلال المؤمن نفسه".اهـ

ثم نقل عن المهلّب قوله: "كره أهل العلم ذلك –أي العمل عند المشركين– إلا لضرورة بشرطين: أحدهما: أن يكون عمله فيما يحل للمسلم فعله. والآخر: أن لا يعينه على ما يعود ضرره على المسلمين".اهـ **[فتح الباري: 4/452]**.

قال شيخنا العلامة أبو محمد المقدسي حفظه الله في حكم العمل عند الحكومات الكافرة: "والخلاصة أن يقال إنه يكره العمل عند المشركين إلا لحاجة أو ضرورة، وبشرط أن لا يكون في عمله نوع معصية لله تعالى، ولا يقال إننا نحرم كل عمل أو وظيفة، بل ما كان فيه نصرة أو تثبيت لقوانينهم وتشريعاتهم الباطلة وتواطؤ معهم عليها فهو كفر.. وما كان فيه معصية فهو حرام.. وما لم يكن من هذا ولا ذاك فلا نقول فيه إلا بالكراهة، وإنما قلنا بالكراهة خوفاً من أن يتسلطوا على المسلم ويمنعوه حقه إلا أن يُطاوعهم بما يحبون ويهوون، كما طلب الكافر من الصحابي خباب –رضي الله عنه– ومنعه أجره. وخوفاً من أن يحصل نوع ألفة ومودة مع طول الخلطة بالكافر ومجالسته فتتميع قضية الولاء والبراء والحب والبغض في الله، وقد رأيت كيف أن خباب حين كان يعمل عند الكافر كان عزيزاً مُظهراً لدينه ولم يداهن الكافر رغم استضعافه، فمن احتج بقصته فلا بد أن يُراعي حاله هذا.. هذا قولنا في هذا الباب.. والله الموفق والهادي للصواب.. ومن أراد الزيادة فليراجع كتابنا:(كشف النقاب, عن شريعة الغاب)".اهـ **[المصابيح المنيرة في الرد على أسئلة أهل الجزيرة ص3]**.

السؤال الثالث عشر من **الفارس الملثم**

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته بارك الله في الشيخ أبي همام بكر بن عبد العزيز الأثري.

السؤال هل يجوز تكفير المرجئة أمثال الحلبي ومشهور والهلالي؟ وبارك الله فيكم

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أيها الفارس الملثم, وجعلك الله من خيار من تعلم وعلّم..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: إن غلاة المرجئة ينقسمون إلى طائفتين؛ فـــ "الطائفة الأولى قالت: إن كل من نص الشارع على كفره لإتيانه بقول أو فعل مكفر فلا بد أن نحكم بكفره في أحكام الدنيا، أي أنه كافر في الظاهر، ويجوز أن يكون مؤمناً في الباطن إذا كان مصدقاً بقلبه، وإنما جعلت الأقوال المكفرة أمارة على الكفر لتثبت بها أحكام الكفار على فاعلها في الظاهر. وهذا قول الجهمية من المرجئة، وهو قول فاسد لأن من حكم الله بكفره بقولٍ أو فعل فهو كافر ظاهراً وباطناً، معذبٌ في الآخرة، لأن خبر الله لا يكون إلا على الحقيقة لا على الظاهر فقط. ولهذا فقد كفَّر السلف كوكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وأبي عبيد وغيرهم أصحاب هذه المقالة لأنها تكذيب بخبر الله تعالى بأن هذا كافر ظاهراً وباطنا وهم يقولون يجوز أن يكون مؤمنا في الباطن". [انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية 7/ 188 – 189 و 401 – 403 و 558].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن مقولة: "إن من تكلم بالتكذيب والجحد وسائر أنواع الكفر من غير إكراه على ذلك فإنه يجوز أن يكون مع ذلك في نفس

الأمر مؤمنا، ومن جوّز هذا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه".اهـ. [الصارم المسلول ص 523].

والطائفة الثانية من غلاة المرجئة قالت: إن من نصّ الشارع على كفره بقولٍ أو فعل مُكفرٍ لا يُحكم بكفره في أحكام الدنيا إلا أن يصرح بالجحد، ولم يختلف السلف في تكفير هؤلاء لأن مقالتهم تكذيب صريح بنصوص الشارع الحاكمة بكفر من أتى كفراً دون تقييده بالجحد".اهـ [الجامع ص432-433 باختصار يسير].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "قال حنبل: حدثنا الحميدي قال: وأخبرت أن ناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة، فقلت: هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين، قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾.

وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله".اهـ [مجموع الفتاوى 7/209].

وهنا يجدر التنبيه إلى التفريق بين القول أو الفعل المكفر وبين تكفير المعين, وخاصة في الكلام على أهل البدع والأهواء, وقد قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "أما أهل البدع الموافقون لأهل الإسلام، ولكنهم مخالفون في بعض الأصول -كالرافضة والقدرية والجهمية وغلاة المرجئة ونحوهم- فهؤلاء أقسام:

أحدها: الجاهل المقلد الذي لا بصيرة له، فهذا لا يكفر ولا يفسق، ولا ترد شهادته؛ إذا لم يكن قادرا على تعلم الهدى، وحكمه حكم المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا، فأولئك عسى الله أن يعفوا عنهم وكان الله عفوا غفورا.

القسم الثاني: المتمكن من السؤال وطلب الهداية ومعرفة الحق، ولكن يترك ذلك اشتغالا بدنياه ورياسته ولذته ومعاشه وغير ذلك؛ فهذا مستحق للوعيد آثم بترك ما وجب عليه من تقوى الله بحسب استطاعته؛ فهذا حكمه حكم أمثاله من تاركي بعض الواجبات، فإن غلب ما فيه من البدعة والهوى على ما فيه من السنة والهدى: ردت شهادته، وإن غلب ما فيه من السنة والهدى: قبلت شهادته.

القسم الثالث: أن يسأل ويطلب ويتبين له الهدى، ويتركه تقليدا وتعصبا، أو بغضا أو معاداة لأصحابه، فهذا أقل درجاته: أن يكون فاسقا، وتكفيره محل اجتهاد وتفصيل، فإن كان معلنا داعية: ردت شهادته وفتاويه وأحكامه مع القدرة على ذلك، ولم تقبل له شهادة، ولا فتوى ولا حكم إلا عند الضرورة، كحال غلبة هؤلاء واستيلائهم، وكون القضاة والمفتين والشهود منهم، ففي رد شهادتهم وأحكامهم إذ ذاك فساد كثير ولا يمكن ذلك، فتقبل للضرورة.

وقد نص **مالك** رحمه الله على أن شهادة أهل البدع كالقدرية والرافضة ونحوهم؛ لا تقبل، وإن صلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا.

قال **اللخمي**: وذلك لفسقهم، قال: ولو كان ذلك عن تأويل غلطوا فيه.

فإذا كان هذا ردهم لشهادة القدرية؛ وغلطهم إنما هو من تأويل القرآن كالخوارج، فما الظن بالجهمية الذين أخرجهم كثير من السلف من الثنتين والسبعين فرقة؟!" اهـ [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية 233-234].

لذلك فقد ذكر بعض أهل العلم في شروط تكفير أهل الأهواء والبدع:

1- إقامة الحجة.

2- إزالة الشُبهة. [انظر: موانع التكفير لعلي الخضير: ص 5]. والله أعلم.

السؤال الرابع عشر من أبي جعفر الأفغاني

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أولا وقبل كل شيء نحيي الشيخ الهمام بكر أبي همام، ونقول له طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا، ونشكر لك جزيل الشكر - أيها الشيخ المحبوب لدينا - على هذه الإطلالة التي أفرحتنا والله، كيف وقد فتحت علينا بابا من أبواب طلب العلم ورفع الجهل، بارك الله فيك يا شيخنا وأحسن الله إليك.

سؤالي: يتعلق بمسألة التشريع التي هي صفة من صفات الباري عز وجل، يقول بعض المخالفين لنا أن تكفيركم الحكام بدعوى أنهم نازعوا الله عز وجل في صفة من صفاته وخصوصية من خصوصياته التي هي التشريع، تكفير لا ينضبط، لأنه ليس كل من شارك الله في صفة من صفاته أو خصوصياته يكفر عند أهل السنة و الجماعة، ويقولون لنا أن تكفيركم لهذا المشرع وبهذا الإطلاق يلزم منه تكفير المصور الذي شارك نفسه مع الله في صفة التصوير ومعلوم الحديث في المصورين لما يقول الباري عز وجل لهم أحيوا ما خلقتم و حديث: (إِنّ أَشَدّ النّاسِ عَذَابًا الّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللّهِ عَزّ وَجَلّ) ، كما يلزم من هذا أيضا تكفير المتكبر قال الله عز وجل: (الكبرياء ردائي والعزة إزاري, فمن نازعني واحدا منهما ألقيه في النار) وهؤلاء لم يكفروا عند أهل السنة والجماعة بإجماع وخاصة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكفر كاتب الربا وشاهديه مع أنهما من أطراف القانون.كيف نرد على هذا بارك الله بكم؟

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أيها **الأفغاني**, ووقاك الله من شر كل عدو وجاني..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: لقد تلقف مرجئة العصر هذه الشبهة وتناقلوها صاغراً عن صاغر, ولقد منّ الله عليّ فاطلعت عليها منذ سنوات, ووُجهت بها في إحدى المناظرات, ففندتها بفضل الله وتوفيقه, ورددتها على الخصم فابتلع ريقه!

وردي على هذه الشبهة يكمن فيما يلي: فرق بين مطلق التشريع, والتشريع المطلق, ومطلق الخلق, والخلق المطلق, ومطلق الكبر, والكبر المطلق.

فالقسم الأول من هذه الأمور؛ منه المشروع, ومنه الممنوع –سواء كان هذا الممنوع يعد في الصغائر أو الكبائر أو نواقض الإسلام–, والقسم الثاني من هذه الأمور؛ من ادعاه لنفسه فهو كافر مرتد.

فمن أمثلة مطلق التشريع المشروع: تشريع الأنبياء عليه السلام لبعض الشرائع بإذن الله تعالى, قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: 64].

ومن أمثلة مطلق التشريع الممنوع: الزيادة والإحداث في الدين والابتداع فيه, عن المنذر بن جرير عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (..ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) [أخرجه مسلم].

ومن أمثلة التشريع المطلق –الذي يكفر صاحبه–: إدعاء حق التشريع المطلق من دون الله تعالى للحكام ومجالس البرلمانات والأمة والشعب.

ومن أمثلة مطلق الخلق المشروع: خلق عيسى عليه السلام لبعض الكائنات الحية بإذن الله تعالى, قال الله تعالى: (وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (49)) [آل عمران].

ومن أمثلة مطلق الخلق الممنوع: رسم ذوات الأرواح وبناء ما كان له ظل منها, عن أبي زرعة قال: دخلتُ مع أبي هريرة دار مروان بن الحكم, فرأى فيها تصاوير وهي تُبنى, فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قال الله عز وجل: (ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي, فليخلقوا ذرة, أو فليخلقوا حبة, أو فليخلقوا شعيرة) [متفق عليه].

ومن أمثلة الخلق المطلق –الذي يكفر صاحبه–: إدعاء الدجال للخلق المطلق من دون الله تعالى.

ومن أمثلة مطلق الكبر المشروع: الخيلاء في المعارك, عن خالد بن سليمان بن عبد الله بن خالد بن سماك بن خرشة عن أبيه عن جده: أن أبا دجانة يوم أحد أعلم بعصابة حمراء فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مختال في مشيته بين الصفين فقال: (إنها مشية يبغضها الله إلا في هذا الموضع) [رواه الطبراني في المعجم الكبير, وانظر: أسد الغابة 477/1].

ومن أمثلة مطلق الكبر الممنوع: الكبر على بعض الحق, والترفع عن بعض الخلق, عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر), قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله

حسنة؟ قال: (إن الله جميل يحب الجمال, الكبر بطر الحق وغمط الناس) [أخرجه مسلم].

ومن أمثلة الكبر المطلق –الذي يكفر صاحبه–: كبر إبليس على أوامر الله تعالى, الذي ظهر وبان في استكباره على أمر الله له بالسجود لآدم, قال الله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (34)) [البقرة].

وكذا يقال في الإحياء والإماتة وما إلى ذلك من صفات الربوبية الخاصة بالله تعالى.

والذي وقع فيه الحكام اليوم ليس هو من قبيل مطلق التشريع الممنوع فضلاً عن أن يكون من المشروع! بل قد وقعوا في التشريع المطلق حتى النخاع, فخذ على سبيل المثال لا الحصر, ما جاء في مادة (86) من دستور مصر: "يتولى مجلس الشعب سلطة التشريع".اهـ

وجاء في الفصل الثالث من دستور تونس: "الشعب التونسي هو صاحب السيادة يباشرها على الوجه الذي يضبطه هذا الدستور".اهـ وفي الفصل الثامن عشر من الدستور نفسه: "يمارس الشعب السلطة التشريعية بواسطة مجلس النواب ومجلس المستشارين أو عن طريق الإستفتاء".اهـ

وجاء في مادة (25) من دستور الأردن: "تناط السلطة التشريعية بمجلس الأمة والملك".اهـ

وجاء في مادة (32) من دستور البحرين "ب- السلطة التشريعية يتولاها الملك والمجلس الوطني[6] وفقا للدستور".اهـ

وجاء في المادة (51) من دستور الكويت: "السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقاً للدستور".اهـ

وهكذا في سائر الدساتير الوضعية الوضيعة, فالأمر ليس كما يزعم أعداء الشريعة؛ من أن أهل السنة والجماعة مجمعون على عدم تكفير من وقع في مطلق الخلق أو مطلق الكبر.. ونحو ذلك, فهذا قياس مع الفارق, إذ أننا لا نخالف في ذلك, بل نخالف في كون التشريع الذي وقع فيه الحكام اليوم من قبيل التشريع المطلق لا مطلق التشريع, فالذي وقع فيه الحكام اليوم من إدعائهم لحق التشريع المطلق, هو بمثابة من ادعى الخلق المطلق (فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى (24)) [النازعات].

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "اعلم أن الله جل وعلا بين في آيات كثيرة، صفات من يستحق أن يكون الحكم له، فعلى كل عاقل أن يتأمل الصفات المذكورة ويقابلها مع صفات البشر المشرّعين للقوانين الوضعية، فينظر هل تنطبق عليهم صفات من له التشريع، سبحان الله وتعالى عن ذلك، فإن كانت لا تنطبق عليهم ولن يكون، فليتبع تشريعهم وإن ظهر يقيناً أنهم أحقر وأخس وأذل وأصغر من ذلك، فليقف بهم عند حدهم، ولا يجاوز بهم إلى مقام الربوبية، سبحانه وتعالى أن يكون له شريك في عبادته أو حكمه أو ملكه، فمن الآيات القرآنية التي أوضح بها تَعَالَى صفات من له الحكم والتشريع قوله هنا: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) [الشورى: 10]، ثم قال مبينا صفات من له الحكم: (ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ

[6] والمجلس الوطني يتكون من : أ- مجلس الشورى. ب – مجلس النواب . وفقاً لما فصله دستور القوم.

وَإِلَيْهِ أُنِيبُ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [الشورى:10-12].

فهل في الكفرة الفجرة المشرّعين للنظم الشيطانية، من يستحق أن يوصف بأنه الرب الذي تفوض إليه الأمور، ويُتوكل عليه، وأنه فاطر السماوات والأرض أي خالقها على غير مثال سابق، وأنه هو الذي خلق البشر أزواجاً، وخلق لهم أزواج الأنعام.. وأنه (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)، وأنه (لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)، وأنه الذي (يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ) أي يضيقه على من يشاء وهو (بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ).

فعليكم أيها المسلمون أن تتفهموا صفات من يستحق أن يُشرِّع ويُحلّل ويُحرّم، ولا تقبلوا تشريعاً من كافر خسيس حقير جاهل".اهــ [أضواء البيان 163/7].

وأما إقحام كاتب الربا, في مسألة تكفير المشرعين للقوانين الوضعية والحاكمين بها, فهذا من باب المشاغبة من قبل الخصوم ليس إلا!

إذ أننا لا نكفر كاتب الربا, ونفرق بين كاتب الربا ومقنن الربا, فكاتب الربا لا يعدو أن يكون موثق له, وكما قال بعض الفقهاء: "الكتاب كالخطاب", [انظر: شرح القواعد الفقهية, للشيخ أحمد الزرقا، ص 285]. وأما المقنن للربا فهو مشرع له وملزم, سواء كتب ذلك أو لم يكتب, فمناط التكفير ليس في الكتابة, وإنما في تشريع ما لم يأذن به الله تعالى؛ كُتب أو لم يُكتب. والله أعلم.

السؤال الخامس عشر من **محمد المسلم**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بارك الله في الشيخ ونفع به الإسلام والمسلمين.

السؤال الأول: ما هو حكم العمل في البرلمانات العربية، وهل هو مساو للعضوية فيه التي فيها حق التصويت على القوانين؟

السؤال الثاني: ما هو رأيكم في الشيخ أبي حمزة المصري (مصطفى كمال مصطفى) أمير جماعة انصار الشريعة، المعتقل في السجون البريطانية؟

السؤال الثالث: ما هو رأيكم في د. محمد المسعري، وهل تنصحون بالإستماع لإذاعته وقراءة كتبه؟

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يا محمد المسلم, وجعلك الله بالعلوم الشرعية خير ملم..

أما عن جوابي على سؤالك الأول, فأقول: حكمي في العاملين في البرلمانات التشريعية كالكاتبين ونحوهم من موظفين, أنهم طائفة كفر, إذ أنهم يعاونون النواب (المشرعين) ويساندونهم في العملية التشريعية, ولقد جاء عن جابر قال: (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا, وموكله, وكاتبه, وشاهديه, وقال هم سواء). [رواه مسلم].

فسوى النبي صلى الله عليه وسلم بين المعين على الفعل والفاعل, ولذا فقد سوى الفقهاء بين حكم الردء وحكم المباشر في الجريمة, كما قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: "الردء كالمباشر".اهـــ [المغني 11/293].

وأما عن تكفيرهم بأعيانهم فهو متوقف على توفر شروط التكفير فيهم وانتفاء موانعه عنهم, والله أعلم.

وأما عن جوابي على السؤال الثاني, فأقول: ما علمنا عن الشيخ أبي حمزة المصري إلا خيراً, نسأل الله أن يفك أسره, ويجبر كسره, ويثبته على الحق المبين, حتى يلقى الله يوم الدين.

وأما عن جوابي على السؤال الثالث, فأقول: الدكتور محمد المسعري ضال مضل, وفي منبرنا ما يكفي في تبين ضلاله, وكون ذلك كذلك لا يعني بحال أن كل ما يقوله ويكتبه من قبيل الضلال, فإن له أشرطة ومقالات عديدة لا تخلو من حق وصدع به, وحوار لبعض أهل البدع من المنتسبين للقبلة.. ولكن في غيره غنية عنه, ولله الحمد والمنة.

السؤال السادس عشر من **عاشق الشهادة**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ما هو رأيكم بدولة العراق الاسلامية وأميرها أبي بكر البغدادي حفظه الله؟

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يا عاشق الشهادة, وجعلك الله من أهل السيادة والقيادة والريادة..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: أنا أحقر من أن أدلي برأيي في تزكية دولة العراق الإسلامية أعزها الله وأميرها أمير المؤمنين في العراق أبي بكر البغدادي حفظه الله.

ومهما قلت في تزكيتها والثناء عليها لن أوفيها حقها, ويكفيني هاهنا أن أنقل لك ما كنت قد سطرته من قبل في شهادتي المختصرة المقتصرة, في هذه الدولة المباركة, حيث قلت في رسالتي لإخواننا في ليبيا المعنونة بــ"يا أهل الفلاح؛ أوقد وضعتم السلاح؟" ص10-11 ما نصه: "فإن كنتم مقتدين يا أبطال الثورة الليبية, فنعم القدوة لكم: دولة العراق الإسلامية, فإنها لم تأخذ بالرخص أو القول المسفسط, ولم تمسك بالعصا من الوسط, ولم تداهن في قول أو عمل, ولم تكترث للوم الهمل, حتى رماها الناس عن قوس واحدة, واجتمعت عليها الفرق الحاسدة؛ فالأمريكان عدو, والشرطة العراقية عدو, والجيش العراقي عدو, والرافضة عدو, و"الصحوات" من الأعراب والبدو, شر عدو..[7] إلخ

أضف إلى ذلك سيل الفتاوى والبيانات, لكثير من العلماء والجماعات, في تخطئة الدولة والخلاف, والظلم لها والإجحاف, فثبتت ثبات الجبال, أمام أشرس الصعاب وأشد زلزال.

قامَ للإسلامِ صرحٌ في بلاد الرافدين *** دولةُ الإسلامِ تبقى رغمَ أنفِ الحاقدين

مرت الأعوامُ خمساً في تحدٍ وصمود *** كم تخطينا صعاباً كم كسرنا من قيود؟!

كم قطعنا من رؤوسٍ كم فللنا من حديد؟! *** كم بذلنا من نفوسٍ كم فقدنا من شهيد؟!

نحن إن نترل بساحٍ ساء صبح المنذرين *** نحن بالذبحِ أتينا نسحق الكفرَ اللعين

---

[7] قال الله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (97)﴾ [التوبة].

نحمل القرآن جئنا نفرض التوحيدَ دين *** نقتفي نهجَ الرسولِ والصحابِ الأكرمين

وإني لأشهد: أنني لم أر مثلها في الحفاظ على بيضة المسلمين والسد, كما أنني لم أسمع في العصر الحديث عمن هو أوضح منها في الحق وأشد, ولا والله لا يزاحمها في قلبي من المعاصرين أحد..".اهـــ

السؤال السابع عشر من محبة الشهادة

بارك الله فيك شيخنا ونفع بك وجازاك خيرا على اعطائنا من وقتك في ظل هذه الظروف التي نعيشها ثورات الشعوب العربية وما قد يقال عنه تطبيق للصحوة الإسلامية التي ظهرت بوادرها منذ مدة كونها أي هذه الثورات لم تخل من رفع شعارات مطالبة بتطبيق الشرعية الإسلامية وإقامة دولة الإسلام نرى أن عامة الأمة تسلك أو تنادي بسلك سبل فيها أقوال للتمكين لهذا الدين وهذه السبل هي إجراء الانتخابات تسمح بفئة واسعة من الشعب ممن لديهم توجهات إسلامية بالتعبير عن ارادهم عن طريق الادلاء بصوهم في انتخابات ديمقراطية.

السؤال شيخنا: ما حكم هذه الانتخابات إذا اعتبرت السبيل الوحيد لتطبيق شرع الله؟

وهل الأوجب مقاطعتها أم يجوز المشاركة فيها ؟بارك الله فيكم شيخنا

الجواب

وفيكِ بارك الله أختي محبة الشهادة, ورزقكِ الله –في الدارين– السعادة..

أما عن جوابي على سؤالكِ, فأقول: ليس الأوجب, بل الواجب مقاطعة هذه الانتخابات, وعدم المشاركة في العملية الديمقراطية بحجة تطبيق الشريعة الإسلامية من خلالها, فوالله لن تطبق الشريعة الإسلامية من خلال العملية الديمقراطية, وهذا اليمين ليس تألياً على الله تعالى –والعياذ بالله–, بل هو راجع لفهم العبد الفقير للشرع والواقع,

أما الشرع, فمنه قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ (7)) [محمد].

فليس من نصرة الله تعالى في شيء أن نحاول التمكين للتوحيد, بولوجنا في الشرك والتنديد! فإن الديمقراطية هي حكم الشعب, وليس حكم الرب.

وإن تطبيق أحكام الله في عباد الله لا يناط برأي الأغلبية أو موافقتهم وأخذهم وردهم! قال الله تعالى: (وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ) [الرعد: 41].

وأما الواقع فإن هذه الانتخابات الحاصلة هنا وهناك مقيدة بأحكام الدساتير الوضعية, وملزمة بنصوص القوانين الوضيعة, أضف إلى ذلك تدخل الغرب الكافر بشكل مباشر أو غير مباشر في مجريات مثل هذه الانتخابات.

ولو قلبتِ نظركِ –أختي السائلة– في حال الإسلاميين الذي يسارعون في سلوك هذا الطريق, لما وجدت مثالاً واحداً يُحتذى به منذ أن سقطت الخلافة الإسلامية.

ثم إننا لو تنازلنا جدلاً فقلنا بأن هؤلاء الإسلاميين سيحكمون بكتاب الله تعالى فيما يبدو لكثير من العوام, فإن ذلك ليس حكم الله, وإن كان مشابهاً لحكم الله! وكما

روي عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ) [رواه الترمذي].

ونحن حينما نقول ذلك, نقوله بسبب أن حكم الله هو الحاكم لا المحكوم, كما قال الله تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ) [النساء: 105].

وهو المهيمن على جميع الكتب السماوية فضلاً عن الأرضية, لا المهيمن عليه, كما قال الله تعالى: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ) [المائدة: 48].

السؤال الثامن عشر من (مخفي حسب طلب صاحبه , صان الله حجابها)

أخي أبا القعقاع المهاجر ..

هذا هو سؤالي الذي أود أن ترفعه لشيخنا فهذه الأمور التي أعانيها وأود العون من شيخنا:

أواجه ظروف صعبة كمسلمة أعيش في مجتمع غربي وأواجه التمييز, والألقاب البذيئة بكوني مسلمه ومهمشة بسبب إرتداء الحجاب

ووالدي رغم مرضه إلا أنه يطلب مني أن أخلع الحجاب بحجة الحفاظ علي من أعداء الإسلام.

لا أتلقى أي مساندة من قبل والدي شفاه الله وعافاه من مرضه ويلح على أن أخلعه وقال لي أن الحجاب فرض على نساء النبي فقط للحفاظ عليهم من أي أذى.

يا شيخنا بالله عليك قل لي ماذا أفعل الصراعات والمضايقات التي أواجها تؤلمني أشعر بالعزلة من المجتمع وأهلي . أدعو لك يا شيخنا أن يحفظك من أعداء الإسلام.

الجواب

نسأل الله أن يثبتكِ يا أخت الإسلام, وأن يجنبك الزلل والخلل والآثام.. اللهم آمين.

أما عن جوابي على سؤالكِ, فأقول: إن الحجاب الشرعي واجب على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وعلى سائر نساء المؤمنين, وكما أمر الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم أن يأمر نسائه بالحجاب, كذلك أمره أن يأمر نساء المؤمنين بالحجاب, قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59)) [الأحزاب].

بل كيف يُتصور أن الله تعالى يوجب الحجاب على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهن أكمل النساء وأفضلهن في زمن الصحابة وخيار الخيار, ثم لا يُوجبه على نساء المؤمنين عموماً وهن أدنى في المنزلة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم في أزمان لا تخلو من الفتن والشهوات؟!

فعليكِ يا أختي المسلمة, أن تتشبثي بحجابكِ الشرعي, فهو هويتكِ الظاهرة, وإياكِ أن تتنازلي عنه أمام ثقافة السفور وزيف الحضارة.

واعلمي أن تضييق الكفار –الأصليين والمرتدين– على المحجبات, ومضايقتهم لهن قديم وحديث!

جاء عن أبي عون أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها, فباعته في سوق بني قينقاع, وجلست إلى الصائغ, فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت, فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها –وهي غافلة– فلما قامت انكشفت سوأتها, فضحكوا بها, فصاحت, فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله –وكان يهودياً– فشدت اليهود على المسلم فقتلوه, فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود, فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع.."اهـ [السيرة لابن هشام 2/47-48].

وقال شيخنا العلامة أبو محمد المقدسي فك الله أسره: "أتت ابنتي مارية –ابنة الحادية عشر عاماً– لزيارتي في السجن، فطلبت منها الشرطية التي تفتش النساء أن ترفع جلبابها وتفتشها بطريقة مهينة ووقحة، فرفضت مارية طريقة التفتيش هذه ورأت أن لا تدخل للزيارة".اهـ

فما كان من شيخنا –فك الله أسره– إلا أن قال تلك الأبيات الرائعة الرائقة على لسان ابنته المباركة مارية حفظها الله في تحضيض المسلمات على التمسك بحجابهن وعدم التفريط به, وكان مطلع تلك الأبيات, قوله:

إن شئتِ أنتِ فارفعيه أو اخلعيه *** أما أنا فإلى الممات سأرتديه

هو رمز عفتنا اسألي من شئتِ عنه *** إن كنت جاهلة به فستعرفيه

اسأل الله أن يثبتك على الحق المبين, ويبعد عنكِ شر الكفار والفجار الحاقدين. وبالله التوفيق.

السؤال التاسع عشر من أبي الخطاب من اليمن:

حياكم الله وبياكم وثبت على طريق الحق خطاي وخطاكم, أما بعد: فاتقدم إليكم بهذا السؤال:

نعرف جيدا ما يحدث في دماج مركز من يسمون بالسلفية من قصف لقوات الحوثي، هل يجوز لنا أن نجاهد هناك وماذا يكون عندها هل فرض عين أم كفاية كما قال الحجوري؟مع العلم أن كل الفئتين يسبون فينا ويكفرونا ويصفونا بالخوارج، ما نصيحتكم للشباب؟

الجواب

بارك الله فيك يا أبا الخطاب, وثبتك على طريق السنة والكتاب..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: لا شك أن الحجوريين مرجئة مع الحكام, خوارج مع الدعاة والمجاهدين..

وهم وأمثالهم في شتى بقاع الأرض قد خذلوا المجاهدين في كل مكان, ونصروا أعدائهم من المرتدين والأمريكان, سواء كانت النصرة بشكل مباشر أو غير مباشر.

وكون ذلك كذلك لا يعني بحال أن لا ننصرهم على عدو هو أخبث وأخطر منهم كالحوثيين الروافض.

وإن عصوا الله فينا فإننا لا نعص الله فيهم, وكما روي في الحديث: (أدي الأمانة لمن أئتمنك, ولا تخن من خانك) [أخرجه أبو داود].

أضف إلى ذلك أن الروافض في حربهم مع الحجوريين لا يقاتلوهم بوصفهم من الحجوريين, بل بصفتهم أهل سنة وهابية كما يظن الحوثيون!

وزيادة على ذلك فإن نيران الحوثيين لا تفرق بين حجوري وسني عامي, بل كلهم؛ برجالهم ونسائهم, وصغارهم وكبارهم, تحت مرمى الحوثيين الخبثاء.

لذلك فإن من الواجب نصرهم وتخليصهم من أعدائهم..

وإني أوصيك ومن بطرفك من الإخوة الغيارى على دينهم وإخوانهم أن ينحازوا إلى إخواننا وتيجان رؤوسنا في أنصار الشريعة, وأن يلزموا غرزهم ويلتزموا بتوجيهاتهم, ولا يفتاتوا عليهم, فنعمت الراية رايتهم, وهم أدرى من ينصرون, وكيف ينصرون, ومتى ينصرون.

السؤال العشرون من أبي دجانة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

حياك الله شيخنا الفاضل وفيك بارك.

السؤال الأول: شيخنا الفاضل نريد من كلمة للشيخ الأسير أبو الوليد المقدسي وجماعته ؟

السؤال الثاني: ما المنهجية التي تنصح فيها في طلب العلم ؟

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يا أخي أبا دجانة, وبوأك الله عالي المكانة.

أما عن جوابي على سؤالك الأول, فأقول: لا شك أن الشيخ أبا الوليد المقدسي فك الله أسره من المشايخ البارزين, وطلاب العلم المتقدمين, الذين جمعوا بين العلم والعمل, وصدعوا بالحق دونما خوف أو وجل, ودونك ترجمته في أجوبة اللقاء المفتوح مع شبكة

شموخ الإسلام: ص7-12. ففيها تسليط الضوء على جوانب من حياته العلمية والعملية.

والشيخ فك الله أسره لا يحتاج إلى تزكية العبد الفقير, فإن التزكية تكون –غالباً– من الأعلى إلى الأدنى, والفقير إلى الله أدنى من الشيخ أبي الوليد علماً وعملاً, فمثلي لا ينتصب لمسابقة مثله!

وقد كان شيخنا أبو محمد المقدسي فك الله أسره يحبه حباً عظيماً, ودائماً ما يثني عليه ويوصي به.

وإني هنا أحرض كل قادر من المسلمين أن ينصر الشيخ أبا الوليد بكل الطرق الشرعية المتاحة, عسى أن نخلصه من سجون الكافرين عاجلاً غير آجل, فقد طال غيابه عن أحبابه الذين حال بينه وبينهم قضبان سجون حكومة حماس الموالية لحكومتي إيران وسوريا, فحسبنا الله ونعم الوكيل على الروافض وأذيالهم.

وأما عن جوابي على سؤالك الثاني, فأقول: إن وسائل تحصيل العلم في هذا الزمن كثيرة جداً, ولكن طلاب العلم قلة في الناس, فضلاً عن العلماء, فضلاً عن العلماء الربانيين!

عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن من أشراط الساعة أن يُرفع العلم، ويثبُت الجهل، ويُشرب الخمر، ويظهر الزنا) [أخرجه البخاري].

وعنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أشراط الساعة أن يقل العلم، ويظهر الجهل، ويظهر الزنا، وتكثُر النساء، ويقل الرجال حتى يكون لخمسين

امرأة القيِّم الواحد) [أخرجه البخاري].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جُهّالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) [متفق عليه].

وقد ذكر الإمام البيهقي المتوفى سنة 458 هـ في كتابه "دلائل النبوة" 543/6 حديث أنس الآنف: (إن من أشراط الساعة أن يُرفع العلم...) الحديث، في باب "ما جاء في إخباره صلى الله عليه وسلم بذهاب العلم وظهور الجهل" وقال تعقيباً عليه: "فذهب ذلك في زماننا هذا من أكثر البلدان، واستولى على أهلها الجهل، وظهَر سائر ما روي في ذلك الخبر".اهـ فإذا كان هذا هو وصف البيهقي رحمه الله لعصره، فكيف بزماننا وأهله؟!

وعليه فإني أقول في جوابي المقتضب: على طالب العلم أن يبدأ بمفاتيح العلوم وعلوم الآلة كالنحو, وأصول الفقه, ومصطلح الحديث, وتكون دراسته تلك على أحد العلماء الربانيين, فإن لم يكن فعلى أحد طلاب العلم المتقدمين من أهل الحق, فإن لم يكن فيجعل دراسته لعلوم الآلة كالمذاكرة مع بعض أقرانه في طلب العلم لكي يكمل بعضكم بعضاً, ويفتح بعضكم على بعض.

ثم ليبدأ الطالب بدراسة العلوم الأصلية كالتوحيد والعقيدة, وتفسير القرآن, وشروح الحديث, والفقه..إلخ ويكون ذلك حسب التدرج الذي ذكرناه في دراسة علوم الآلة, فإن لم يكن فلا أقل من أن ينطلق في القراءة التدريجية في هذه العلوم اعتماداً على جدول لأحد الثقاة, ولا يستغني عمن سبقه في طريق العلم وطلبه بأن يستشيرهم

ويخبرهم بما استشكل عليه في قراءته ويطرح عليهم المسائل التي تعسرت عليه ويستفتيهم.

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله في "جامع بيان العلم وفضله" 359/2: ومما يحفظ قديماً:

نعم المحدث والجليس كتاب *** تخلو به إن ملك الأصحاب

لا مفشياً سراً ولا متكبراً *** وتفاد منه حكمة وصواب

وإن كان ثم وصايا لك أخي طالب العلم في هذا المشوار الطويل الشاق, فهي تكمن فيما يلي:

1 – ترك المعاصي والذنوب: قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا) [الأنفال: 29]. قال محمد بن إسحاق: "(فرقاناً) أي: فصلاً بين الحق والباطل".اهـــ

2 – الإخلاص لله في طلب العلم: قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ) [البينة: 5].

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنما الأعمال بالنيات, وإنما لكل امرئ ما نوى..) [الحديث؛ متفق عليه].

3 – العمل بالعلم: قال الله تعالى: (خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ) [البقرة: 63]. قال مجاهد: "(بقوة): بعمل بما فيه".اهـــ [انظر: تفسير القرآن العظيم 105/1].

4 – الصبر على طلب العلم؛ قال الله تعالى: (قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَن تُعَلِّمَن

مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً، قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً، قَالَ سَتَجِدُنِي إِن شَاء اللَّهُ صَابِراً وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْراً) [الكهف: ٦٦ – ٦٩].

5 – الاستمرارية في طلب العلم؛ قال الله تعالى: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا) [طه: 114].

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (منهومان لا يشبعان: طالب علم، وطالب دنيا) [رواه البزار والدارمي].

6 – الاعتناء بحفظ العلم؛ قال الله تعالى: (بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ) [العنكبوت: 49].

7 – الاعتناء بفهم العلم؛ قال الله تعالى: (وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا) [الأنبياء: 78-79].

8 – جعل كراسة للفوائد, وهي ما يُعرف بـــ "الكناشة" تكتب فيها الفوائد والفرائد التي ستمر بك في أثناء قراءتك وإبحارك في طلب العلم, وكما قيل: "ما كُتب قر, وما حُفظ فر!".

9 – مذاكرة ما تحصله على أقرانك وأهل بيتك ومن حولك, لترسيخ ذلك في الذاكرة وتثبيته, وكما قيل: "حياة العلم مذاكرته!".

10 – اللجأ إلى الله تعالى والتوكل عليه في كل ذلك, وكثرة الدعاء وتجديد التوبة والاستغفار, قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "شهدتُ شيخ الإسلام ـــ قدَّس الله روحه ـــ إذا أَعْيَتْه المسائل واستصعبتْ عليه: فرَّ منها إلى التوبة والاستغفار والاستغاثة بالله

واللَّجَأ إليه واسْتِنْـــزَال الصواب من عنده والاستفتاح من خزائن رحمته؛ فقلَّما يَلْبث المَدَدُ الإلهي أن يتتابع عليه مَدًّا ، وتَزْدَلِفُ الفتوحات الإلهية إليه بأيَّتِهِنَّ يَبْدَأ".اهـــ.

والله أعلم.

السؤال الحادي والعشرون من **أبي القاسم**

هل الأصل في الجندي والشرطي هنا في مصر الكفر أم الإسلام؟وجزى الله شيخنا خير الجزاء

الجواب

أهلاً وسهلاً **بأبي القاسم**, وجعلك الله في الحق خير حازم..

أما عن جوابي على سؤالك, فأقول: إن الأصل في الجنود والشرط عندكم في مصر أو عندنا أو في أي حكومة مرتدة هو الكفر لا الإسلام.

قال شيخنا العلامة **أبو محمد المقدسي** فك الله أسره: "أما المسألة الثانية التي بلغني حولها كلام فهي مقولة (أن الأصل في جيوش هذه الحكومات الكفر) . فهذه مقالتي وآنا صاحبها ولا أتبرأ منها ولا أتراجع عنها إلا أن يوقفني أحد على دليل وحجة وبرهان من الكتاب والسنة يبطلها .. وأصل هذه المقولة مستند إلى قاعدة ذكرها الله تبارك وتعالى في كتابه بقوله:((الذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت)) فدل ذلك على

أن كل من قاتل في سبيل الطاغوت وكان من أوليائه وأنصاره فإن الأصل أن يكون من جملة الذين كفروا ..وقد فصلت الكلام على ذلك في (ملة إبراهيم) وأيضاً في (كشف النقاب)".اهـــ [رسالة مناصحة وتذكير لبعض الإخوة ص2].

السؤال الثالث والعشرون من أبي عبد الله

الشيخ المفضال أبو همام الأثري بارك الله بك وبعلمك وجهودك نسأل الله لك الثبات والجهر بالحق هذه أول مشاركة لي بهذا المنتدى الكريم وأتوجه إليك شيخي بهذا السؤال:

يوجد جماعات كانت جهادية وتراجعت عن المنهاج الصحيح واتخذت لنفسها بعض الشبهات وجعلتها عمدة منهجها الجديد.. وجملة ما استدلوا به: صلح الحديبية.... والمصالح والمفاسد... وفقه الواقع.. والهجرة للحبشة.. ومجالسة النبي صلى الله عليه وسلم للكفار... وتقبيل عبد الله بن حذافة السهمي للملك الكافر.. وذهاب سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون مصر.... وحلف الفضول.. والمحافظة على المكتسبات... فكيف نرد على هؤلاء يا شيخنا المفضال؟

الجواب

بارك الله فيك يا أبا عبد الله, وجعلك الله من أنصار الدين الأباة..

أما ما تفضلتهم به من حجج لهؤلاء الناكصين, وشبهات لأولئك المتراجعين؛ فيُقال في

أغلبها: "كلمة حق أريد بها باطل!"..

كما يُقال فيها كلها: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: 7].

فكل ما استدلوا به أو استندوا إليه هو من قبيل المتشابه الذي لا يُرد به المحكم, ولو ذهبت أفند كل شبهة من هذه الشبه على حدة لاحتجت إلى كتاب, وأحسب أنني في موطن اختصار لا اسهاب, فأقول مراعياً لذلك:

أما صلح الحديبية فقد سماه الله فتحاً مبيناً في كتابه, فقال: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا (1)﴾ [الفتح]. عن جابر رضي الله عنهما قال: "ما كنا نعد الفتح إلا يوم الحديبية".اهـ وعن أنس رضي الله عنه قال: "﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ الحديبية".اهـ وعن قتادة رحمه الله قال: "نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية".اهـ [وانظر أقوال عامة أهل التفسير في جامع البيان للطبري 332/11].
فلا تُقاس الهزائم –التي يدعوننا إليها هؤلاء القوم– على الفتح المبين!

وأما إن كان استدلالهم ببعض ما تضمنه هذا الصلح: من رد من جاء مسلماً إلى المشركين, فليس لهم ممسك في ذلك, إذ أن هذا الفعل خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم القائل: ﴿المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه﴾ [متفق عليه].

ويدل على خصوصية ذلك ما في الصحيح عن أنس رضي الله عنه لما سأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الأمر فقال: ﴿إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم فسيجعل الله له فرجاً ومخرجاً﴾. فبشارته وإخبارهم بالفرج والمخرج لهم لا يُعلم إلا عن طريق الوحي, وهذا غير متوفر في غير النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الإمام ابن حزم رحمه الله: "أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد إلى الكفار أحداً من المسلمين في تلك المدة إلا وقد أعلمه الله عز وجل أنهم لا يفتنون في دينهم ولا في دنياهم وأنهم سينجون ولا بد -ثم ذكر حديث أنس السابق-.

قال أبو محمد: قد قال الله عز وجل واصفاً لنبيه صلى الله عليه وسلم: (وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى)، فأيقنا أن إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بأن من جاءه من عند كفار قريش مسلماً فسيجعل الله له فرجاً ومخرجاً وحي من عند الله صحيح لا داخلة فيه، فصحت العصمة بلا شك من مكروه الدنيا والآخرة لمن أتاه منهم حتى تتم نجاته من أيدي الكفار، لا يستريب في ذلك مسلم يحقق النظر، وهذا أمر لا يعلمه أحد من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يحل لمسلم أن يشترط هذا الشرط ولا أن يفي به إن شرطه إذ ليس عنده من علم الغيب ما أوحى الله تعالى به إلى رسوله وبالله تعالى التوفيق".اهـ [الإحكام 26/5].

وقال الإمام ابن العربي رحمه الله: "فأما عقده على أن يرد من أسلم إليهم فلا يجوز لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما جوزه الله له لما علم في ذلك من الحكمة، وقضى فيه من المصلحة، وأظهر فيه بعد ذلك من حسن العاقبة، وحميد الأثر في الإسلام ما حمل الكفار على الرضا بإسقاطه، والشفاعة في حطه".اهـ [أحكام القرآن 1789/4].

وأما مسألة المصالح والمفاسد, فينبغي أن يُعلم أن المصالح تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

مصالح جاء الشرع بها, ومصالح جاء الشرع بالغائها, ومصالح سكت الشرع عنها, وهي ما تُعرف بـ "المصالح المرسلة"..

أما القسم الأول والأخير من المصالح فلا اشكال بيننا وبين أصحاب الاستحسانات والترخصات فيهما, ولكن الخلاف في القسم الثاني من أقسام المصالح, أعني المصالح التي ألغاها الشرع! فهي وإن رأها أولئك منافع إلا أن طواعية الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أنفع لنا.. كما جاء في صحيح مسلم من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه.

وأما فقه الواقع, فمن الأمور المحمودة التفقه في الواقع, لكي يجدر بنا إنزال الأدلة الصحيحة على الوقائع الصحيحة, لكن من المذموم أن نجعل الواقع حكماً على النصوص الشرعية, لا العكس! وهذا الذي يفعله الخصوم, أما نحن فنفقه الواقع على ضوء الأدلة الشرعية, ونتعامل معه على وفق ما يريد ربنا ويرضى, لا أن نتخذه مصدراً من مصادر التشريع, أو أن نعده دليلاً من الأدلة الإجمالية!

وأما الهجرة للحبشة, فكل ما فيها أن بعض الصحابة هاجروا من دار كفر إلى دار كفر أقل شراً, في زمن لم تكن فيه دار إسلام تحكم الشريعة الإسلامية, وهجرتهم دليل على ثباتهم على الحق المبين, وليس فيها أي ممسك للمتراجعين, قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (صاحب كتاب فتح المجيد) حول آية الممتحنة ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ قال: "فمن تدبر هذه الآيات عرف التوحيد الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه وعرف حال المخالفين لما عليه الرسل وأتباعهم من الجهلة المغرورين الأخسرين قال شيخنا الإمام رحمه الله – يعني جده محمد بن عبد الوهاب – في سياق دعوة النبي صلى الله عليه وسلم قريشاً إلى التوحيد وما جرى منهم عند ذكر آلهتهم بأنهم لا ينفعون ولا يضرون أنهم جعلوا ذلك شتماً، "فإذا عرفت هذا عرفت أن

الإنسان لا يستقيم له إسلام ولو وحد الله وترك الشرك إلا بعداوة المشركين والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء كما قال تعالى: (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادّ الله ورسوله...) [المجادلة: 22] الآية، فإذا فهمت هذا فهماً جيداً عرفت أن كثيراً ممن يدعي الدين لا يعرفه، وإلا فما الذي حمل المسلمين على الصبر على ذلك العذاب والأسر والهجرة إلى الحبشة مع أنه أرحم الناس ولو وجد لهم رخصة أرخص لهم" [الدرر – جزء الجهاد ص93]. ومعنى ذلك أنهم ما هاجروا إلا لصدعهم بالتوحيد أمام أعداء الدين, مما أدى إلى اضطهادهم.

وأما عن جلوس النبي صلى الله عليه وسلم بين المشركين في العهد المكي, فلقد كان في ذلك العديد من صور الجهاد والصدع بالحق, عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قلت له: ما أكثر ما رأيت قريشاً أصابت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كانت تظهر من عداوته؟ قال: حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوماً في الحجر، فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قط سفّه أحلامنا. وشتم آبائنا، وعاب ديننا، وفرق جماعتنا، وسب آلهتنا، لقد صبرنا منه على أمر عظيم، أو كما قالوا، قال: فبينما هم كذلك، إذ طلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل يمشي، حتى استلم الركن، ثم مر بهم طائفاً بالبيت، فلما أن مر بهم، غمزوه ببعض ما يقول، قال: فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، فمر بهم الثانية، فغمزوه بمثلها، فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، ثم مر بهم الثالثة، فغمزوه بمثلها، فقال: "تسمعون يا معشر قريش، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح" فأخذت القوم كلمته، حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع، حتى إن أشدهم فيه وصاه قبل ذلك ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول حتى إنه

ليقول :انصرف يا أبا القاسم، انصرف راشداً، فوالله ما كنت جهولاً ... الحديث [وهو تحت رقم 7036 من المسند تحقيق أحمد شاكر وقال: إسناده صحيح] .

وأخرج الإمام أحمد وغيره عن علي رضي الله عنه قال: "انطلقت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم حتى أتينا الكعبة، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجلس. وصعد على منكبي فذهبت لأنهض به، فرأى مني ضعفاً، فنزل وجلس لي نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال: اصعد على منكبي، قال: فصعدت على منكبيه قال فنهض بي قال: فإنه يخيل إليّ أني لو شئت لنلت أفق السماء حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس، فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه، حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقذف به"، فقذفت به، فتكسّر كما تتكسّر القوارير، ثم نزلت، فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نستبق حتى توارينا بالبيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس".

قال شيخنا العلامة أبو محمد المقدسي فك الله أسره: " فلا يعني كونه جلس بينها تلك الثلاث عشرة سنة أنه مدحها أو أثنى عليها أو أقسم على احترامها كما يفعل كثير من الجهال المنتسبين إلى الدعوة مع الياسق العصري في هذا الزمان.. بل كان يعلن براءته من المشركين وأعمالهم، ويبدي كفره بآلهتهم رغم استضعافه واستضعاف أصحابه.. وقد فصّلنا لك هذا فيما مضى ولو تأملت القرآن المكي، لوضح لك مثل ذلك الكثير".اهـ [ملة إبراهيم ص47].

وأما قصة تقبيل عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه للملك الكافر, فنجيب عليها من أوجه, فنقول:

الوجه الأول: لم تصح طريق لهذه القصة, فقد رواها الإمام ابن عساكر رحمه الله في كتابه: "تاريخ دمشق" من ثلاث طرق:

الطريق الأولى: فيها ضرار بن عمرو, ذكره الإمام ابن حاتم في كتابه "الجرح والتعديل", وذكره الإمام البخاري في كتابه "التاريخ الكبير", ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

أضف إلى ذلك أن الإمام البخاري ذكر ضرار بن عمرو آخر, وقال عنه: "فيه نظر", وقد يكون هو نفسه.

ولقد ظن الأستاذ الأبياري أن ضرار بن عمرو الذي جاء في هذه الطريق تحريفاً, فأبدله إلى ضرار بن مرة, فأخطأ في ظنه.

الطريق الثانية: فيها: عمر بن المغيرة, ولقد قال الإمام البخاري رحمه الله: "عمر بن المغيرة منكر الحديث مجهول".اهـــ [انظر: ميزان الإعتدال 224/3], وفيها: عطاء بن عجلان, وهو متروك متهم بالكذب.

الطريق الثالثة: من مراسيل ابن شهاب الزهري, ومراسيل الزهري من أضعف المراسيل كما هو معلوم.

ولقد أورد هذه القصة بناء على طرق ابن عساكر عدد من أهل العلم؛ كالإمام ابن الأثير في كتابه "أسد الغابة", والإمام الذهبي في كتابه "سير أعلام النبلاء", والحافظ ابن حجر في كتابه "الإصابة", وغيرهم, وانظر: كلام علوي بن عبد القادر السقاف في تخريجه لأحاديث وآثار كتاب في ظلال القرآن 209/1.

وعلى فرضية صحة هذه القصة, فيُقال:

الوجه الثاني: قال الإمام شمس الدين الذهبي رحمه الله: "ولعلَّ هذا الملك قد أسلم سراً. ويدل على ذلك مبالغته في إكرام ابن حذافة.

وكذا القول في هرقل إذ عَرض على قومه الدخول في الدين, فلما خافهم, قال: إنما كنتُ أختبرُ شِدَّتكم في دينكم.

فمن أسلم في باطنه هكذا, فيُرجى له الخلاصُ من خلود النار؛ إذ قد حصَّل في باطنه إيماناً ما, وإنما يُخاف أن يكون قد خضعَ للإسلام وللرسول, واعتقد أنهما حق, مع كون أنه على دين صحيح, فتُراه يُعظم للدينين, كما قد فعله كثير من المسلمانية الدواوين, فهذا لا ينفعه الإسلام حتى يتبرأ من الشرك".اهـ [سير أعلام النبلاء 2/15-16].

قلت: وحتى على الاحتمال الأول الذي ذكره الإمام الذهبي لا ينفعه في النجاة من الخلود في النار إلا إن كان مكرهاً -الإكراه الشرعي الملجئ-, فإن الله تعالى يقول: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (106)﴾ [النحل]. فإطمئنان القلب بالإيمان مع فعل الكفر, لا يكون مانعاً من موانع التكفير إلا إذا اقترن بالإكراه الملجئ, فليتنبه! قال الشيخ العلامة حمد بن عتيق رحمه الله: "الحالة الثالثة أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن وهو على وجهين: أحدهما: أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم مع ضربهم وتقييدهم له وتهديده بالقتل، فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان كما جرى لعمّار قال تعالى: ﴿إلا من أُكره وقلبه مطمئنٌ بالإيمان﴾ [النحل: 106].

الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله على ذلك إما طمع في رئاسة أو مال أو مشحة بوطن أو عيال أو خوف مما يحدث في المال فإنه في هذه الحالة يكون مرتداً ولا ينفعه كراهته لهم في الباطن وهو ممن قال الله فيهم: (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وإن الله لا يهدي القوم الكافرين) [النحل: 107]، فأخبر أنه لم يحملهم على الكفر الجهل أو بغضه، ولا محبة الباطل، وإنما هو أن لهم حظاً من حظوظ الدنيا آثروه على الدين.. قال: وهذا معنى كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى".اهـ [سبيل النجاة والفكاك ص62].

الوجه الثالث: إن مجرد تقبيل الكافر ليس بعمل مكفر, بدليل أن الله تعالى أباح للمسلم أن يتزوج بكافرة؛ أعني: كتابية –يهودية أو نصرانية–, كما قال الله تعالى: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آَتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ) [المائدة: 5]. والتقبيل حاصل بين الرجل وزوجته, فلأن جاز تقبيل الكافر شهوة أو رحمة, فمن باب أولى جواز ذلك لأجل مصلحة راجحة كفكاك أسرى المسلمين, وذلك عينه الذي جرى في قصة عبد الله بن حذافة السهمي, حيث أن الملك لما يأس من النيل من صلابة عبد الله في الحق بشتى أنواع الترهيب, قال له: "هل لك أن تقبل رأسي وأخلي عنك؟ فقال له عبد الله: وعن جميع الأسارى؟ قال: نعم. فقبل رأسه. وقدِم بالأسارى على عمر, فأخبره خبره, فقال عمر: حق على كل مسلم أن يقبل رأس عبد الله بن حذافة, وأنا أبدأ, فقبل رأسه".اهـ

وفي رواية: "قال: فقبل رأسي, وأخلي لك مائة أسير. قال: أما هذا فنعم, فقبل رأسه, فخلى له مائة, وخلى سبيله".اهـ

وفي رواية: "أطلق له ثلاث مائة أسير, وأجازه بثلاثين ألف دينار, وثلاثين وصيفة, وثلاثين وصيفاً".اهـ [انظر: سير أعلام النبلاء 2/14-15].

وأما ذهاب موسى عليه السلام لفرعون ونصيحته له, فهي على مراحل كما بين الله تعالى ذلك في كتابه, فقال الله تعالى: (فقولا له قولاً ليّنا لعله يتذكر أو يخشى) [طه: 44].. فبدأ معه بالقول اللين استجابة لأمر الله فقال: (هل لك إلى أن تزكّى وأهديك إلى ربك فتخشى) وأراه الآيات والبينات..

فلما أظهر فرعون التكذيب والعناد والإصرار على الباطل، قال له موسى كما أخبر تعالى: (لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر وإني أظنك يا فرعون مثبورا) [الإسراء: 102].

قال الإمام الطبري رحمه الله: "قال بعضهم: معنى ذلك : إني لأظنك يا فرعون هالكا... وقال آخرون : معناه : مخبولا لا عقل له".اهـ

بل ويدعو عليهم قائلاً: (ربنا إنك آتيت فرعون وملأه زينة وأموالاً في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم) [يونس: 88].

فاللين -إذن- إنما هو مع الجاهل, لا المكابر والمصر على الباطل!

وأما حلف الفضول, والاستدلال به على فعل المحرمات, فضلاً عن الاستدلال به على فعل المكفرات! فهذا من أبطل الاستدلالات وأعظم الافتراءات! وكما قال شيخنا

العلامة أبو محمد المقدسي فك الله أسره: "إنَّ المحتج بهذه الشبهة إما أنه لا يعرف ما حلفُ الفضول فيهرفُ بما لا يعرف, ويتكلمُ فيما لا يعلم.. أو أنه يعرف حقيقته فيخلط الحق بالباطل على الخلق ليلبس النور بالظلام, والشرك بالإسلام..".اهـ [الديمقراطية دين].

فإن حلف الفضول كما ذكر أهل السير كابن إسحاق في السيرة, وابن كثير في البداية والنهاية, والقرطبي في تفسيره وغيرهم.. تكوَّن لما "اجتمعت قبائل من قريش في دار عبد الله بن جُدْعان –لشرفه ونسبه– فتعاقدوا وتعاهدوا على ألا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى تُرَدّ عليه مظلمته، فسمت قريش ذلك الحِلف حلفَ الفضول. أي حِلف الفضائل".اهـ

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "كان حلفُ الفضولِ أكرمَ حِلفٍ سمع به وأشرفه في العرب، وكان أولُ من تكلم به ودعا إليه الزبير بن عبد المطلب، وكان سببه أنَّ رجلاً من زبيد قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاص بن وائل فحبس عن حقه، فاستعدى عليه الزبِيدي أقواماً من الأحلاف فأبوا أن يُعينوا على العاص بن وائل وانتهروا الزبِيدي، فلما رأى الزبيديُّ الشرَّ أوفَى على جبل أبي قُبيْس عند طلوع الشمس وقريش في أنديتهم حول الكعبة منادياً بأعلى صوته:

يا آل فهرٍ لمظلـــــومٍ بضــاعتــــــــه *** ببطنِ مكة نائي الــدار والنفــرِ
ومحرمٍ أشعــــــتٍ لم يقــضِ عُمرته *** يا للرجال وبين الحِجْر والحَجــرِ
إنَّ الحرام لمن ماتت كرامتــــــــــه *** ولا حرامٌ لثــوب الفاجــر الغدرِ

فقام لذلك الزبير بن عبد المطلب وقال: ما لهذا مُترك؟ فاجتمعت هاشم وزُهرة وتيم بن

مُرة في دار عبد الله بن جُدعان، فصنع لهم طعاماً وتحالفوا في ذي القعدة في شهر حرام فتعاقدوا وتعاهدوا بالله ليكونن يداً واحدةً مع المظلوم على الظالم حتى يؤدي إليه حقه ما بلَّ بحرٌ صوفة وما رسيَ ثبير وحراء مكانهما وعلى التأسي في المعاشي، فسمَّت قريش ذلك الحلف حِلْف الفضول، وقالوا لقد دخل هؤلاء في فضلٍ من الأمر، ثم مشوا إلى العاص بن وائل فانتزعوا منه سلعة الزبيدي فدفعوها إليه. وذكر قاسم بن ثابت في غريب الحديث: أنَّ رجلاً من خثعم قدم مكة حاجاً –أو معتمراً– ومعه ابنة له يقال لها القتول من أوضأ نساء العالمين ، فاغتصبها منه نبيه بن الحجاج وغيبها عنه، فقال الخثعمي: من يعديني على هذا الرجل؟ فقيل له: عليك بحلف الفضول، فوقف عند الكعبة ونادى: يا لحلف الفضول: فإذا هم يعنقون إليه من كلِّ جانب؛ وقد انتضوا أسيافهم يقولون: جاءك الغوث فما لك؟ فقال: إنَّ نبيهاً ظلمني في بنتي وانتزعها مني قسراً، فساروا معه حتى وقفوا على باب داره، فخرج إليهم فقالوا له: أخرج الجارية ويحك! فقد علمت ما نحن وما تعاقدنا عليه، فقال: أفعل. ولكن متعوني بها الليلة، فقالوا: لا ولا شَخْبُ لقحة فأخرجها إليهم..

وقال الزبير في حِلْفِ الفضول:

إنَّ الفضول تعاقدوا وتحالفوا *** ألا يُقيم ببطن مكـــــــة ظالمُ
أمرٌ عليه تعاقدوا وتواثقـــــوا فالجارُ والمُعْتـــــرُّ فيهمُ ســـــالمُ".اهـ

[انظر: البداية والنهاية 291/2].

قال شيخنا العلامة أبو محمد المقدسي فك الله أسره: "ففي هذا الحِلف وحول هذه الأهداف يتترل ما يحتج به هؤلاء القـــوم، مما رواه البيهقي والحميدي أنَّ رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال: (شهدتُ في دار عبد الله بن جُدعان حِلفاً ما أُحب أن لي به حمر النَّعم ولو أُدعَى به في الإسلام لأجبت).
ولذا زاد الحميدي (تحالفوا أن يردوا الفضول على أهلها وألا يعِد ظالمٌ مظلوماً).

فنسأل القوم ها هنا فتقول:

-ما وجه الدلالة يا أهل الفقه والاستدلال في هذا الحلف وما حواه من فضائل على جواز دخول مجلسٍ يُشَرَّعُ فيه مع الله وِفقاً لدستور إبليس، ويستفتح أهل المجلس مجلسهم هذا بالقسم علي احترام ياسق الكفر وقوانينه والولاء لعبيده وطواغيته المحاربين لدين الله وأوليائه، المتولين لأعداء الله وكُفرياتهم؟!

-هل كان في حلف الفضول كفرٌ وشركٌ وتشريعٌ مع الله واحترامٌ لدين غير دين الله، حتى يصح الاستدلال به؟!

إنْ قلتم نعم.. فأنتم تزعمون إذاً أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شارك بالكفر والتشريع واتبع ديناً غير دين الله، وأنه لو دُعي في الإسلام لمثل ذلك لأجاب! ومن زعم هذا فقد أشهد الثقلين على كُفره وردتِه وزندقتِه..

وإنْ قلتم: لا، لم يكن فيه كفرٌ ولا تشريعٌ بل ولا منكرٌ من المنكرات ..وكلُّ ما كان فيه نصرة المظلوم وإغاثةُ الملهوف ونحوه من الفضائل..

فكيف إذاً تستحلون وتستجيزون مقايسته بمجالس الكُفر والفسوق والعصيان؟!

-ثم نحن نسألهم سؤالاً واضحاً ونُريد منهم شهادةً صريحةً على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جواب هذا السؤال: (ستُكْتبُ شهادتُهم ويُسئَلون)

لو كان المشارك في حِلْفِ الفضول هذا مهما كانت صفته ـــ أعني الحلف ـــ؛ لا يُشارك فيه إلا إذا أقسم بين يدي دخوله للحلف على احترام اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى والولاء لدين قريش الكفري ولأوثانها وجاهليتها ..ثُمَّ على نُصرة المظلوم وإغاثة المكروب... ونحو ذلك..

أقول: لو كان الحالُ كذلك.. لشارك به النبي صلى الله عليه وسلم أو أجاب إليه لو دُعي في الإسلام لمثله؟!

أجيبونا يا أصحاب المصالح والاستحسانات! ويا أهل الحفلات والمهرجانات !

فإن قالوا: نعم سيجيب إليه وسيشارك فيه.. وكذلك كان.. فقد برئت منهم الأمة وأشهدوا الخلق على كُفرهم..

وإن قالوا: كلا وحاشاه من ذلك..

قلنا: فخلوا إذاً عنكم هذه السفسطات والشقشقات وتعلموا كيف وبماذا يكون الاستدلال.."اهـ [الديمقراطية دين].

وأما المحافظة على المكتسبات, فمن المعلوم أن الإسلام جاء لحفظ الضروريات الخمس أو الست, قال الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "(الضروريات) وهي درء المفاسد: إنما هي درؤها عن ستة أشياء.

الأول: (الدين).. الثاني: (النفس).. الثالث: (العقل).. الرابع: (النسب).. الخامس: (العرض).. السادس: (المال).."اهـ [أضواء البيان, باختصار]. وعند تزاحم وتعارض هذه الضروريات أو على تعبير السائل "المكتسبات" يقدم أعلاها وأنبلها, وهو الدين؛ فحفظ الدين مقدم على حفظ الدنيا. فتأمل!

السؤال الرابع والعشرون من خالد الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

إذا كانت المتفجرات عبارة عن نار، ما حكم الأخذ بهذا الحديث في استخدام المتفجرات في الجهاد ؟:

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال " بعثنا رسول الله في بعث، فقال : إن وجدتم فلاناً و فلاناً لرجلين فأحرقوهما بالنار، ثم قال حين أردنا الخروج: إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها إلا الله ، فإن وجدتموهما فاقتلوهما" ، و في بعض ألفاظ الحديث : " وإنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله".

الجواب

بارك الله فيك يا خالد, وجعلك الله خير بطل مجاهد..

يجوز للمجاهد في سبيل الله أن يفجر الكفار بالقنابل الحديثة وإن كانت من نار, والجواب على هذا الاستشكال الذي أوردته أخي السائل ضمن سؤالك يكون من أوجه:

الوجه الأول: لقد اختلف أهل العلم في حكم التحريق بالنار, فذهب الأحناف والشافعية إلى جواز ذلك مطلقاً, وحملوا قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وأن النار لا يُعذب بها إلا الله) على التواضع, قال المهلب: "ليس هذا النهي على التحريم بل على

سبيل التواضع".اهـ [فتح الباري 174/6]. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "يدل على جواز التحريق فعل الصحابة, وقد سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين بالحديد المحمى, وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة, وحرق خالد بن الوليد بالنار ناساً من أهل الردة".اهـ [فتح الباري 174/6].

الوجه الثاني: إنما يحرم التحريق بالنار للمقدور عليه لا المقاتل, ويدل عليه الرواية الأخرى للحديث, وفيها: (إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً بالنار, وإن النار لا يُعذب بها إلا الله, فإن أخذتموهما فاقتلوهما) [أخرجه البخاري].

فقوله صلى الله عليه وسلم: (أخذتموهما) دليل على أن المراد إنما هو المقدور عليه لا المقاتل.

لذا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في ذلك: "وهو محمول على من قصد إلى ذلك شخص بعينه".اهـ [فتح الباري 150/6].

الوجه الثالث: يجوز التحريق عند الحاجة إليه لهزيمة الكفار, روى سعيد بن منصور عن صفوان بن عمرو: أن جنادة بن أبي أمية الأزدي وعبد الله بن قيس الفزاري وغيرهما من ولاة البحر ومن بعدهم – وكانوا على عهد معاوية رضي الله عنه – كانوا يرمون العدو من الروم وغيرهم بالنار، ويحرقونهم، هؤلاء لهؤلاء، وهؤلاء لهؤلاء، قال: (لم يزل أمر المسلمين على ذلك).

وقال الإمام ابن فرحون رحمه الله: "مسألة: ويقاتل العدو بكل نوع، وبالنار إن لم يكن غيرها وخيف منهم، فإن لم يخف فقولان، مسألة: لم يختلف في رمي مراكبهم بالمنجنيق، وكذلك حصونهم، وإن كان فيهم مسلمون".اهـ. [تبصرة الحكام 95/2].

ونقل الإمام الترمذي في جامعه عن إسحاق أنه قال: "التحريق سنة إذا كان أنكى فيهم".اهـ

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "ومحله –أي: تحريم التحريق– إذا لم يتعين التحريق طريقاً إلى الغلبة على الكفار حال الحرب".اهـ [فتح الباري 173/6].

والجهاد المعاصر غير متأتي بغير استخدام النار –كالصواريخ والقنابل وغيرها–.

الوجه الرابع: يجوز التحريق بالنار عند المماثلة, كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حيث سمل أعينهم بالنار كما في الصحيح, وقد روي عن البراء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من حرق حرقناه, ومن غرق غرقناه) [رواه البيهقي].

والكل يعلم أن الكفار اليوم يحاربوننا بالنار بكافة أنواعها, فيجوز لنا أن نرد عليهم بالمثل, ومن عاقب بالمثل فما ظلم, قال الله تعالى: (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) [البقرة: 194], وقال الله تعالى: (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ) [النحل: 126], وقال الله تعالى: (وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ) [فاطر: 43], وقال الله تعالى: (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا) [الشورى: 40].

وراجع في أدلة هذه المسألة ما كتبه الشيخ ناصر الفهد فك الله أسره في حكم استخدام أسلحة الدمار الشامل ضد الكفار.. والله أعلم.

هذا ما تيسر تحبيره بإجمال, وأعانني عليه الكبير المتعال, في إجابة سؤالات الإخوة الأحباب, نسأل الله التوفيق والصواب, وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين.

وكتب: أبو همام بكر بن عبد العزيز الأثري

1433/4/7هـ -2012/2/29م

ادعوا لاخوانكم المجاهدين

اخوانكم في

مؤسسة القابضون على الجمر الإعلامية

(صوت سنام الإسلام)

http://snam-s,net/vb